

دَلِيلُكَ لِلْحَمَايَةِ مِنَ الْعَنْفِ

دليل إجرائي للآليات النفسية والقانونية للوقاية والحماية من العنف ضد النساء

مسارات سلام
نحو مجتمع تشاركي

إنتاج

منظمة دولتي

مسارات سلام

دولتي



إعداد

الحامية هديل
السليمان
تشاركي

الجبيرة
النفسية هبة
علبة
نحو مجتمع

جدول المحتويات:

3	مقدمة:
4	الباب الأول
4	الآليات النفسية لحماية النساء من العنف
4	الفصل الأول: نصائح قبل التعرض للعنف (عندما تشعر المرأة بأنها قد تتعرض للعنف)
5	الفصل الثاني: نصائح أثناء التعرض للعنف
8	الفصل الثالث: نصائح بعد التعرض للعنف
13	الفصل الرابع: العنف الاقتصادي:
18	الفصل الخامس: العنف القضائي والقانوني
20	الفصل السادس: العنف الروحي:
24	الباب الثاني
24	الآليات القانونية لحماية النساء من العنف
24	الفصل الأول: العنف الجسدي:
27	الفصل الثاني: العنف النفسي:
28	الفصل الثالث: العنف الجنسي:
32	الفصل الرابع: العنف الاقتصادي:
33	الفصل الخامس: العنف السياسي:
34	الفصل السادس: العنف الاجتماعي:
35	الفصل السابع: العنف الإلكتروني:
37	الفصل الثامن: العنف اللفظي:
38	الفصل التاسع: العنف القانوني:
45	توصيات:
45	خاتمة:
46	قائمة المصادر والمراجع:
46	المصادر:

مقدمة:

العنف ضد النساء هو أحد أكثر الانتهاكات انتشاراً لحقوق الإنسان، ويأخذ أشكالاً متعددة يشمل العنف الجسدي، النفسي، الجنسي، الاقتصادي، السياسي، الاجتماعي، الإلكتروني، اللفظي والقانوني، وغيرها من أشكال العنف الأخرى.

يُعَدُّ العنف ضد النساء مشكلة عالمية، حيث تعاني ملايين النساء والفتيات من مختلف الفئات العمرية من آثاره السلبية على الصحة النفسية والجسدية، فضلاً عن تأثيره العميق على استقرار الأسرة والمجتمع.

تتبع ظاهرة العنف ضد النساء مجموعة من الأسباب المتداخلة، من بينها التمييز الثقافي والاجتماعي القائم على النوع الاجتماعي، والذي يكرس صورة نمطية تضع المرأة في مرتبة أدنى من الرجل، كما أن العوامل الاقتصادية مثل الفقر والتبعية المالية تُسهم في جعل النساء أكثر عرضة للعنف.

رغم التحسن الطفيف في القوانين والسياسات في بعض الدول لمكافحة العنف ضد النساء، لا يزال التحدي كبيراً في تحويل هذه القوانين إلى واقع فعلي وتحتاج المجتمعات إلى توعية أوسع وتعزيز برامج الحماية والدعم النفسي والاجتماعي للنساء، إضافة إلى تمكينهن اقتصادياً وقانونياً لضمان حقهن في العيش بكرامة وأمان.

ويأتي هذا الدليل للتعريف بالأشكال الأساسية والأكثر انتشاراً للعنف ضد النساء، وبالإجراءات الإدارية والقانونية التي تستطيع المرأة أن تلجأ إليها لوقف العنف الممارس عليها والحصول على حقها وأمانها وتقديم الدعم القانوني والنفسي لها وتوعيتها بحقوقها وبطرق الحماية التي يمكن أن تستخدمها في حال تعرضها للعنف وذلك وفق أحكام القانون السوري.

نحو مجتمع تشاركي

الباب الأول

الآليات النفسية لحماية النساء من العنف

الفصل الأول: نصائح قبل التعرض للعنف (عندما تشعر المرأة بأنها قد تتعرض للعنف)

أولاً_ تعرفي على علامات التحذير:

- إذا بدأ الشخص في تغيير سلوكه بشكل مفاجئ أو تدريجي، نحو العنف (شتم، تهديد، تحكم مفرط، أو تقليل من احترامك)، كوني حذرة قد تبدأ العلامات بإشارات بسيطة مثل تغير ملامح الوجه، الاحتقان، أو ظهور مؤشرات التوتر، قبل أن تتصاعد.
- إذا كانت هناك إشارات تدل على العنف النفسي أو الجسدي (مثل العزل الاجتماعي، التحكم في مظهرك أو تصرفاتك)، قومي بتقييم الوضع حاولي فهم طبيعة هذه الإشارات ومدى خطورتها بناءً على عدة معايير هل تتكرر هذه السلوكيات؟ هل تزداد حدة مع الوقت؟ ما مدى تأثيرها على سلامتك النفسية والجسدية؟ استخدمتي أدوات تقييم مثل: مراقبة الأنماط السلوكية، التواصل مع متخصصين في العلاقات أو الصحة النفسية للحصول على استشارة مهنية.

العنف النفسي: يشمل الإهانة، التلاعب العاطفي، والتهديد المستمر.

العزل الاجتماعي: هو محاولة منعك من التواصل مع عائلتك أو أصدقائك أو تقييد تحركاتك.

ثانياً_ إعداد خطة طوارئ:

- تأكدي من وجود أماكن آمنة يمكن الوصول إليها بسرعة (منزل صديق، جيران موثوقين، أو مكان عام).
- حضري حقيبة تحتوي على وثائقك الشخصية (بطاقة هوية، جواز سفر، مفاتيح، أموال)، وأرقام هواتف للطوارئ.
- تعلمي كيفية استخدام هاتفك في حال كان هناك ضرورة للاتصال بالشرطة أو مساعدة طارئة (مفاتيح سريعة، أرقام هواتف، تطبيقات أمنية).

ثالثاً_ التدريب على كيفية طلب المساعدة:

- اعرفي أرقام الطوارئ في بلدك، مثل الشرطة أو خدمات الإسعاف أو الدعم النفسي.
- حاولي تدريب نفسك على كيفية التحدث بوضوح وثقة مع خدمات الطوارئ أو الأشخاص الموثوق بهم في حال كنت بحاجة للمساعدة.

رابعاً_ تثقيف نفسك حول حقوقك:

- تعلمي القوانين المحلية المتعلقة بحماية النساء من العنف (مثل قوانين الحماية، أو أوامر الحماية القانونية).
- اطلعي على خدمات الدعم المتاحة لك في منطقتك (ملاجئ النساء، الخطوط الساخنة، المحامين المتخصصين).

الفصل الثاني: نصائح أثناء التعرض للعنف

أولاً_ العنف الجسدي:

- حافظي على مسافة بينك وبين المعتدي: إذا كان ذلك ممكناً، ابتعدي قدر المستطاع.
- استخدمي الأشياء المحيطة للدفاع عن نفسك: إذا كنت في مكان مفتوح أو في المنزل، ابحثي عن أدوات يمكن استخدامها كوسيلة للدفاع (كراسي، زجاجات، مفاتيح (إذا كنت في موقف يهدد سلامتك بشكل مباشر ولا توجد وسيلة أخرى للهروب أو تجنب الأذى، يمكنك التفكير في استخدام الأدوات المحيطة بك كوسيلة للإلهاء أو حماية نفسك، وليس بالضرورة لإلحاق الأذى الجسدي بالمعتدي، على سبيل المثال: استخدمي كرسيًا لخلق مسافة بينك وبينه، أو زجاجة لإصدار صوت لجذب الانتباه.
- يجب أن يكون الدفاع عن نفسك باستخدام الأدوات خيارًا أخيرًا وفي حالات الضرورة القصوى مثل: عندما تصبح سلامتك مهددة بشكل مباشر ولا توجد خيارات أخرى كالهروب أو طلب المساعدة.
- ليس الهدف طعن المعتدي أو إيذائه بشكل مميم، بل حماية نفسك والبحث عن فرصة للهروب أو لفت الانتباه.
- اعتمدي على جسمك لحماية نفسك: غطي رأسك ووجهك بيديك أو باستخدام أي شيء متاح لحماية الأجزاء الحيوية.
- البحث عن مخرج: إذا كان ذلك ممكناً، حاولي الخروج من المكان فوراً.

ثانياً_ العنف النفسي أو اللفظي:

- ابقِي هادئة: حافظي على هدوءك وتجنبي الرد بغضب، في بعض الأحيان، يمكن أن يساعد الصمت في تهدئة الموقف.
- ابتعدي عن المواجهة المباشرة: لا تجاربه في الإهانة أو الشتائم، حاولي الانسحاب من الموقف أو التقليل من المواجهة.
- التأكيد على الحدود: قولي بشكل حاسم أنك لن تقبلي أي شكل من أشكال الإهانة أو التهديد، حافظي على ثقتك بنفسك وكرامتك.

ثالثاً_ العنف الجنسي:

- إبالك الانصياع للضغط: إذا شعرت أن الوضع قد يتحول إلى عنف جنسي، حاولي الهروب أو إحداث ضوضاء لجذب الانتباه، أما في الأماكن المغلقة مثل المنزل، حيث يكون المعتدي قريباً أو مألوفاً (كحالة الاغتصاب الزوجي)، يكون التعامل أكثر حساسية هنا يمكن أن تشمل الأساليب ما يأتي:
- البحث عن فرصة للهروب عندما لا يكون المعتدي منتبهاً.
- محاولة التفاوض أو استخدام الحوار لتأخير التصعيد، مع مراقبة أي فرصة للخروج أو طلب المساعدة.
- إذا كان الوضع خطراً بشكل مباشر، حاولي حماية نفسك بطرق تقلل من الأذى إلى أن تتمكني من طلب المساعدة.
- لا تترددي في الصراخ قد يكون الصوت أو الصراخ الوسيلة الوحيدة لجذب انتباه الآخرين.
- لا تشعري بالذنب تذكري أن الضحية هي الوحيدة التي ليس لها ذنب في هذا النوع من العنف.

رابعاً_ التهديد بالعنف أو العنف الإلكتروني:

كيف تتعرف على نوع وخطورة التهديد؟

1- تحليل طبيعة التهديد:

- تهديد مباشر: يتضمن عبارات صريحة توضح نية الفعل العدائي (مثل "سأؤذيك") هذا النوع يجب التعامل معه بجدية كبيرة.
- تهديد غير مباشر: قد يكون ضمنياً أو مشفراً ويحتاج إلى تفسير دقيق (مثل "لن تخرجي من هذا بسلام").
- تكرار التهديد: إذا كان التهديد متكرراً أو يتصاعد مع الوقت، فهذا يدل على خطورته.

2- مصدر التهديد:

- إذا كان من شخص قريب أو معروف، قد يكون التهديد أكثر جدية نظراً لقدرة المعتدي على الوصول الفعلي إليك.
- إذا كان من شخص مجهول على الإنترنت، قومي بتقييم مدى توفر معلومات شخصية عنك لدى المهدّد (مثل عنوانك أو أرقامك).

3- وجود دلائل مادية:

مثل متابعة مريبة، محاولات اختراق الحسابات، أو تتبع إلكتروني.

كيفية التعامل مع النفس والمخاوف؟

1. الإبقاء على الهدوء:

- تذكر أن التعامل مع التهديد يتطلب عقلانية وتحليلاً هادئاً لتجنب اتخاذ قرارات خاطئة تحت تأثير الخوف.
- قومي بكتابة تفاصيل التهديد والتوقيينات لتقييم مدى خطورته.

2. طلب الدعم:

- تحدثي مع أشخاص تثقين بهم حول ما يحدث لتخفيف الضغط النفسي، وقد يساعدوك في التفكير بخطط عمل.
- استشيري مختصاً قانونياً أو نفسياً للحصول على نصائح عملية.

3. التعامل مع العنف الإلكتروني:

- حماية الخصوصية: تأكدي من تحديث إعدادات الخصوصية في حساباتك الإلكترونية واستخدام كلمات مرور قوية.
- توثيق التهديدات: احتفظي بنسخ من الرسائل أو الصور كأدلة للتعامل القانوني مع الموقف.
- الإبلاغ عن الإساءة: قدّمي بلاغًا للمنصة الإلكترونية التي حدث التهديد عليها، وغالبًا ما يكون لديهم آليات للإبلاغ عن التهديدات والعنف.

تجنبي التفاعل: لا تردي على الرسائل أو التهديدات بشكل مباشر.
احتفظي بالأدلة: احفظي أي رسائل تهديد أو محادثات أو أي دليل يمكن أن يدعم قضيتك لاحقًا.

أغلق حساباتك الشخصية: قومي بتغيير كلمات المرور على حساباتك الاجتماعية أو البريد الإلكتروني لحماية معلوماتك الشخصية.

4. طلب الحماية إذا لزم الأمر:

- إذا شعرت أن التهديد جاد وخطير، قومي بإبلاغ السلطات المحلية لتأمين الحماية اللازمة.

5. التعامل مع المخاوف النفسية:

- تعزيز الأمان الداخلي: ذكري نفسك بأنك لست وحيدة، وأن هناك طرقًا لحمايتك والتعامل مع المعتدي.
- ممارسة الاسترخاء: جربي تقنيات التنفس العميق أو التأمل لتخفيف التوتر والخوف الناتج عن التهديد.
- التحدث مع مختص نفسي: إذا أصبحت المخاوف تؤثر على حياتك اليومية أو شعرت بقلق مستمر، لا تترددي في طلب دعم متخصص.

الفصل الثالث: نصائح بعد التعرض للعنف

أولاً_ العنف الجسدي:

- اطلبي الرعاية الطبية فوراً: حتى وإن كانت الإصابات غير ظاهرة، يجب أن يتم فحصك من قبل طبيب/ة للتأكد من عدم وجود إصابات داخلية.
- توثيق الإصابات: إذا كان هناك أي نوع من الإصابات الجسدية، التقطي صوراً واحتفظي بها للأدلة القانونية.
- اطلبي الدعم النفسي: العنف الجسدي يمكن أن يسبب صدمة نفسية، استشيري مختصاً في العلاج النفسي للحصول على الدعم العاطفي، بالإضافة إلى ذلك يمكنك القيام ببعض الإجراءات النفسية الذاتية لتخفيف آثار الصدمة:

1- تخصيص وقت للتنفس والهدوء:

- جربي تمارين التنفس العميق، مثل الشهيق لثلاث ثوانٍ والزفير لثلاث أخرى، للمساعدة في تهدئة الجهاز العصبي.
- استخدمي تقنيات الاسترخاء مثل التأمل أو الاستماع إلى موسيقى هادئة.

2- التعبير عن المشاعر:

- اكتبي مشاعرك في دفتر يوميات، فهذا يساعدك على التعبير عن الألم وتقليل الشعور بالضغط النفسي.
- إذا كنت تفضلين التحدث، شاركي مشاعرك مع شخص تثقين به (صديقة قريبة أو أحد أفراد العائلة).

3- إعادة التركيز على الجوانب الإيجابية:

- ذكري نفسك بالقوة التي تمتلكينها لتجاوز الموقف، واحتفلي بأي خطوة صغيرة نحو التعافي أو الحماية الذاتية.
- فكري في أن ما حدث هو جزء من الماضي وأن لديك القدرة على بناء مستقبل أكثر أمناً.

4- العناية بالجسم لتعزيز العقل:

- تناولي أطعمة مغذية وحاولي ممارسة نشاط بدني خفيف، كالمشي أو اليوغا، لتعزيز الشعور بالراحة والسيطرة.

5- التعامل مع الأفكار السلبية:

- إذا بدأت تلوّمين نفسك أو شعرت بالعجز، قومي بتحدي هذه الأفكار عبر التذكير بأنك الضحية، وأن المسؤولية تقع بالكامل على المعتدي.
- استخدمي عبارات إيجابية مثل: "أنا قوية بما يكفي لتجاوز هذا" أو "أنا أستحق الأمان والاحترام".

6- تعزيز الإحساس بالأمان:

- قومي بتغيير البيئة المحيطة إذا كان ذلك ممكناً، وابتعدي عن أي مكان أو شخص يذكرِك بالحادثة.
- رتبي خطوات واضحة للتواصل مع الجهات المختصة أو الأماكن الآمنة في حال تكرر الموقف.

ثانياً _ العنف النفسي أو اللفظي:

التعامل مع المعتف يتطلب الشجاعة والصبر، قد تختلف الاستراتيجيات حسب العلاقة مع المعتدي (شريك، زميل عمل، أو قريب) إذا كان الوضع خطراً أو متفاقماً، لا تتردد في طلب الدعم القانوني أو الاجتماعي.

- تحدثي إلى شخص موثوق: شاركي ما حدث مع صديق أو فرد من العائلة أو متخصص في الصحة النفسية.
- تجنب العزلة: تجنب الوحدة أو الانعزال، واطلبي المساعدة من الآخرين لتجاوز الصدمة النفسية.
- استفيدي من الدعم النفسي: يمكن أن يساعد العلاج النفسي أو المشورة في استعادة ثقتك بنفسك بعد التعرض للإهانة أو التهديد.

ثالثاً _ العنف الجنسي:

- لا تتأخري في الإبلاغ: قومي بالإبلاغ عن الاعتداء الجنسي في أقرب وقت ممكن لضمان جمع الأدلة وحمايتك القانونية.
 - تحليل الوضع النفسي: الاعتداء الجنسي يسبب صدمة كبيرة، لذا من الضروري الحصول على الدعم النفسي لاستعادة قوتك العاطفية.
 - حماية الخصوصية: تذكري أن حقوقك في الخصوصية وحمايتك من التعرض لمزيد من العنف الجنسي يجب أن تكون على رأس أولوياتك.
 - يتطلب اتخاذ خطوات استباقية واعتماد استراتيجيات عملية ودعم قانوني واجتماعي، لا توجد ضمانات مطلقة، ولكن هناك إجراءات تزيد من الأمان وتعزز من حق الضحية في الخصوصية منها:
- 1- إدارة وسائل التواصل الاجتماعي:

- حددي إعدادات الخصوصية لحساباتك الشخصية.
- تجنبي مشاركة مواقعك الحالية أو أي معلومات شخصية يمكن استخدامها لتعقبك.

2- تغيير كلمات المرور:

- إذا كنت تشعرين أن المعتدي قد يعرف كلمات المرور الخاصة بك، قومي بتغييرها فوراً باستخدام كلمات قوية.

3- التوثيق بسرية:

- إذا كنت توثقين الحوادث، احرصي على حفظ البيانات في مكان آمن، مثل هاتف مشفر أو على منصة خارجية محمية.
- تجنبي الاحتفاظ بأي وثائق حساسة في أماكن يمكن للمعتدي الوصول إليها.

4- الاستعانة بمؤسسات داعمة:

- التواصل مع جمعيات أو منظمات مختصة بالعنف الجنسي يوفر لك الحماية والدعم اللازمين مع ضمان سرية المعلومات.
- ابحثي عن جهات تقدم خطوطاً ساخنة للدعم أو مشورة قانونية سرية.

5- طلب الحماية القانونية:

- يمكنك تقديم بلاغ للجهات الأمنية مع التأكيد على حقك في عدم الكشف عن هويتك.
- استفسري عن القوانين المحلية المتعلقة بحماية الخصوصية للضحايا (مثل أوامر عدم التعرض).

6- تأمين وسائل الاتصال:

- إذا كنت تخشين مراقبة مكالماتك أو رسائلك، استخدمي تطبيقات مشفرة للتواصل مع الآخرين.
- فكري في استخدام هاتف جديد أو شريحة هاتف منفصلة للتواصل الآمن.

7- القوانين الدولية والمحلية:

- معظم الدول لديها قوانين تحمي ضحايا العنف الجنسي، تضمن لهم الخصوصية وعدم الإفصاح عن هويتهم خلال التحقيقات أو المحاكمات.
- بعض القوانين تنص على حق الضحية في حضور جلسات مغلقة بعيداً عن أعين العامة أو الإعلام.

8- ضمانات المؤسسات الصحية والنفسية:

- عند طلب المساعدة من مختصين نفسيين أو أطباء، يمكنك التأكد من أن بياناتك تظل سرية بموجب أخلاقيات المهنة والقوانين.

9- حظر نشر أو تداول المعلومات:

- إذا كنت ضحية لعنف إلكتروني (مثل التهديد بنشر صور أو مقاطع فيديو خاصة)، يمكنك اللجوء إلى القضاء لطلب حذف المحتوى ومحاسبة المعتدي.

رابعاً_ التهديد بالعنف أو العنف الإلكتروني:

1- التعاطي النفسي مع المشكلة

فهم المشكلة وتقبل المشاعر:

- التقييم الواقعي: حددي طبيعة التهديد هل هو مباشر؟ متكرر؟ مرتبط بموقف معين أو بشخص معين؟
- تقبل المشاعر: الخوف، الغضب، والقلق مشاعر طبيعية عند مواجهة تهديد اسمحي لنفسك بالشعور بها دون إنكار أو قمع، ولكن لا تدعيها تسيطر على قراراتك.

إدارة التوتر والقلق:

- استخدمي تقنيات الاسترخاء مثل التنفس العميق أو التأمل.
- مارسي تمارين جسدية لتخفيف التوتر، مثل المشي أو اليوغا.
- قومي بكتابة أفكارك في دفتر يومي لمساعدتك في تنظيم مشاعرك.

2- بناء الثقة بالنفس:

تعزير قوتك الداخلية:

- ذكرى نفسك بنقاط قوتك: واجهي مشاعر الضعف من خلال تذكر التحديات التي تغلبت عليها في الماضي.
- التحدث بإيجابية مع نفسك: استبدلي الأفكار السلبية مثل "لا أستطيع" بأفكار داعمة مثل "أنا قادرة على مواجهة هذا".
- التعلم والتثقيف: كلما كنت على دراية بحقوقك وخياراتك، زادت ثقتك بنفسك.

تعزير الاستقلالية:

- ركزي على الأمور التي تتحكمين بها، مثل قراراتك اليومية أو كيفية استجابتك للتهديدات.
- ضعي حدوداً واضحة مع الآخرين، وكوني صريحة في التعبير عن احتياجاتك ومخاوفك.

3- إنشاء دوائر الثقة والدعم:

اختيار الأشخاص المناسبين:

- حددي الأشخاص الذين تثقين بهم (أصدقاء، أفراد عائلة، مستشارين).
- تأكدي أن دوائر الدعم تحتوي على أشخاص يقدمون مساعدة حقيقية ويستمعون بدون إصدار أحكام.

التواصل المفتوح:

- شاركي تفاصيل التهديد مع شخص موثوق، أحياناً مجرد الحديث يخفف العبء النفسي.
- إذا كنت غير مستعدة للحديث، فكري في طلب الدعم المهني (مثل معالج نفسي أو خط دعم الأزمات).

البحث عن مساعدة مهنية:

- الاستشارة النفسية قد تمنحك الأدوات النفسية للتعامل مع المواقف الصعبة، وتعزز مهاراتك في حل المشكلات واتخاذ القرارات.

4- خطوات نفسية للتعامل مع التهديد الإلكتروني

الحفاظ على سلامتك النفسية:

- تذكرى أن تهديدات المعتدي تعكس ضعفه، وليس قيمتك أو قوتك.
- لا تسمحى للتهديد بتعريفك، فكري فيمن تكونين بعيداً عن هذا الوضع.

إغلاق التأثير السلبي:

- قللي الوقت الذي تقضينه على الإنترنت إذا كان يؤثر سلباً على حالتك النفسية.
- فكري في استخدام وسائل حجب أو تقييد للمعتدي (حظر رقمي).

إعادة السيطرة على الموقف:

- ضعي خطة: ماذا ستفعلين إذا استمر التهديد؟ هذا يخفف الشعور بالعجز ويعيد لك الإحساس بالقوة.
- التوثيق: إذا كان التهديد إلكترونيًا، قومي بحفظ كل الأدلة التي يمكن أن تدعمك قانونيًا.

5- بناء المرونة النفسية على المدى الطويل

الاعتناء بنفسك:

- ركزي على نشاطات تمنحك شعورًا بالإيجابية والإنجاز (مثل الهوايات أو التطوع).
- كوني لطيفة مع نفسك، وتقبلي أن التعافي من أثر التهديدات قد يستغرق وقتًا.

تحديد الأهداف:

- ركزي على أهداف مستقبلية بعيدة عن التهديد، لتعزيز شعورك بالسيطرة على حياتك.
- فكري في تعلم مهارات جديدة لتعزيز استقلاليتك وزيادة شعورك بالكفاءة.

تقديم البلاغ للشرطة:

- احرصي على الإبلاغ عن التهديدات الإلكترونية أو الواقعية، واحتفظي بجميع الأدلة الممكنة.
- إزالة المحتوى المسيء: في حال كان العنف الإلكتروني يشمل محتوى مسيء أو تهديدات عبر الإنترنت، تواصل مع منصات التواصل الاجتماعي لإزالته.
- تغييرات أمنية: قد تحتاجين لتغيير أرقام هواتفك أو تغيير عنوانك الإلكتروني بشكل دائم لحمايتك.

مسارات سلام
نحو مجتمع تشاركي

الفصل الرابع: العنف الاقتصادي

العنف الاقتصادي: هو نوع من أنواع العنف الذي يتمثل في التحكم في الموارد المالية للمرأة بشكل يمنعها من اتخاذ قرارات مالية مستقلة، أو منعها من العمل، أو حتى حرمانها من حقها في الحصول على أجر عادل أو موارد ضرورية.

أولاً_ نصائح قبل التعرض للعنف الاقتصادي:

1: إدارة العلاقة مع الآخر

أ. تحديد الأدوار المالية بوضوح:

- ناقشي المسؤوليات المالية مع الطرف الآخر بشكل صريح من المهم أن تكون الأدوار والالتزامات المالية متفقاً عليها ومناسبة للطرفين.
- استخدمي عبارات واضحة وغير اتهامية أثناء النقاش، مثل: "كيف يمكننا تقسيم المسؤوليات المالية بطريقة تناسب كلا منا؟"

ب. الشفافية المتبادلة:

- كوني صادقة حول إمكانياتك المالية دون الإفراط في الكشف عن كل التفاصيل، خاصة إذا كانت العلاقة في مراحلها الأولى.
- اطلبي نفس مستوى الشفافية من الطرف الآخر، وتجنبي التعامل مع شريك يرفض الحديث عن المال أو يثير الغموض.

ج. بناء الثقة دون إلغاء الذات:

- قدمي الدعم عند الحاجة، لكن لا تضعي نفسك في مواقف تُستغلين فيها عاطفياً أو مالياً.
- اعتمدي على سياسات "العطاء بوعي"؛ أي كوني على دراية بما يمكنك تقديمه وما قد يشكل عبئاً عليك.

2: بناء علاقة مالية سوية

أ. فصل الموارد المالية:

- احتفظي بحسابك البنكي الخاص بك، حتى إذا كنت في علاقة قوية.
- لا تشاركي معلوماتك المالية الحساسة (مثل كلمات المرور أو تفاصيل حسابك البنكي) إلا عند الضرورة القصوى وبعد ضمان ثقتك بالشريك.

ب. الاتفاق على الميزانية المشتركة:

- في حالة وجود نفقات مشتركة (مثل الإيجار أو المشتريات الكبيرة)، قومي بوضع ميزانية متفق عليها.
- وثقي التزاماتك المالية والمبالغ التي يتم الاتفاق عليها لتجنب سوء الفهم أو النزاعات المستقبلية.

ج. تحديد الحدود المالية:

- ارفض الاستجابة لأي ضغط مالي غير منطقي، سواء كان في طلبات الاقتراض أو الإنفاق المفرط.
- احرص على وضع حدود واضحة لنوع وحجم الالتزام المالي الذي يمكنك تقديمه.

3: التعامل مع نماذج السيطرة

أ. التعرف على أنماط السيطرة المالية:

- الإقصاء المالي: عندما يحاول الطرف الآخر منعك من العمل أو التحكم في دخلك.
- التحكم في الإنفاق: محاولة السيطرة على قراراتك الشرائية أو التدخل في احتياجاتك الشخصية.
- الدين المشترك القسري: عندما يتم تحميلك مسؤوليات مالية لا تخصك أو لا تفيدك.

ب. التصدي لنماذج السيطرة:

- تعزيز استقلاليتك المالية: تأكدي من وجود مصدر دخل خاص بك، وحافظي على مهاراتك المهنية لتجنب الاعتماد الكامل على الطرف الآخر.
- رفض السيطرة: إذا شعرت بمحاولات للتقليل من شأن قراراتك المالية، عبري بوضوح عن رفضك، ووضحي حدودك باستخدام عبارات مثل: "أنا مسؤولة عن قراراتي المالية وأحتاج أن أحظى بالحرية الكاملة في ذلك".
- الاستعانة بمصادر الدعم: إذا كنت تشعرين بأنك في موقف ضعيف، الجئي إلى مستشار مالي أو عائلي يساعذك على مواجهة المشكلة.

4: تقوية مهاراتك المالية

أ- التعلم المستمر:

- استثمري في تعلم مبادئ الإدارة المالية مثل وضع الميزانيات، التخطيط المالي، والادخار.
- تعرفي على حقوقك المالية والقانونية، خاصة إذا كنت متزوجة أو في شراكة مالية.

ب- الاحتفاظ بخطة طوارئ مالية:

- قومي ببناء صندوق طوارئ يحتوي على مدخرات كافية لتغطية احتياجاتك الأساسية لعدة أشهر.
- تجنبني الاعتماد الكامل على أي طرف آخر لتغطية احتياجاتك.

ج - علامات مبكرة للعنف الاقتصادي:

- إذا شعرت بأن الطرف الآخر يعتمد التحكم في دخلك أو يمنعك من اتخاذ قرارات مالية خاصة بك.
- إذا ظهرت أنماط تدل على اعتماد الطرف الآخر عليك ماليًا بطريقة غير متوازنة.
- إذا تعرضت لضغط لتوقيع التزامات مالية مشتركة دون موافقتك الكاملة.
- التوعية المالية: تعلمي كيفية إدارة أموالك الشخصية، مثل فتح حساب بنكي باسمك، معرفة كيفية تنظيم ميزانيتك الشهرية، والابتعاد عن الاعتماد الكامل على شخص آخر في الأمور المالية.
- حفظ الأدلة المالية: احتفظي بنسخ من كافة الوثائق المالية الهامة (مثل فواتير الخدمات، عقود العمل، الحسابات المصرفية) لضمان حماية حقوقك المستقبلية.

دليلك للحماية من العنف

- وضع خطة مالية مستقلة: ضعي خطة مالية تتضمن توفير بعض المال في حساباتك الخاصة أو تحت تصرفك، في حال كنت تواجهين صعوبة في الوصول إلى الأموال.
- الاستقلال المالي: إذا كنت في علاقة تعتمد فيها على شريكك مالياً، حاولي زيادة مصادر دخلك الخاصة إن أمكن (وظيفة، مشاريع صغيرة، أو تعليم مهارات جديدة لزيادة فرص العمل).

ثانياً_ نصائح أثناء التعرض للعنف الاقتصادي:

1- السيطرة على ردود أفعالك العاطفية:

- حافظي على هدوئك: إذا شعرت بالضغط أو الغضب أثناء النقاش، خذي لحظة للتنفس بعمق قبل الرد يُظهر الهدوء أنك قوية ومسيطرة على الموقف.
- تجنبي الانفعال الزائد: التفاعل العاطفي المفرط قد يزيد من محاولات الطرف الآخر للسيطرة، لذا استخدمي صوتاً واضحاً وحازماً دون أن تكوني عدائية.

2- استخدمي أسلوب التواصل الحازم:

- تحدثي بلغة مباشرة وغير هجومية: قلّي مثلاً: "أنا أحتاج أن أتحكم بدخلي لأنه من حقي وأثره مباشر على حياتي."
- أظهري تفهماً، ولكن لا تتنازلي عن حقوقك على سبيل المثال: "أفهم أنك قلق بشأن الأمور المالية، ولكنني أحتاج أن أكون مستقلة اقتصادياً لتخفيف الضغط على الجميع."

3- التعامل مع السيطرة الاقتصادية بمزيج من المرونة والثبات:

- التفاوض على حلول مؤقتة: إذا كنت لا تستطيعين الاستقلال الفوري، حاولي التفاوض على حلول وسط، مثل تخصيص مبلغ ثابت لإدارتك الشخصية أو المشاركة في اتخاذ القرارات المالية.
- إظهار القوة النفسية: استخدمي عبارات تظهر قدرتك على تحمل المسؤولية، مثل: "أعتقد أن بإمكانني المساهمة بشكل أفضل إذا كان لدي تحكم أكبر في قراراتي المالية."

4- إعادة بناء الثقة بالنفس:

- اعتمدي على دوائر الدعم النفسي: تحدثي مع أصدقاء أو مستشارين تثقين بهم لتقوية دعمك العاطفي ومساعدتك في رؤية الوضع بوضوح.
- ذكرى نفسك بقيمتك: ذكرى نفسك بأن قيمتك لا تتحدد بالسيطرة الاقتصادية للطرف الآخر، وأنك تمتلكين المهارات والقدرات لتحقيق الاستقلال.

5- التعاطف دون السماح بالاستغلال:

- إذا كان الطرف الآخر يبرر سلوكه بالضغط أو الظروف، حاولي إظهار تعاطف محدود مع إبقاء حدودك واضحة: "أفهم أنك تشعر بالضغط، ولكن لا يمكن أن يكون الحل هو تقييد حريتي الاقتصادية."

6- مواجهة الخوف من التغيير:

- غالباً ما يكون الخوف من رد فعل الطرف الآخر عائقاً نفسياً حاولي مواجهته بتقسيم المشكلة إلى خطوات صغيرة والبدء بحلول عملية تدريجية (مثل فتح حساب بنكي منفصل أو البحث عن مصدر دخل إضافي).

7- الحد من التأثير النفسي للتحكم المالي:

- اكتبي يومياتك: التوثيق ليس فقط لحماية حقوقك قانونياً، ولكنه يساعدك نفسياً في تنظيم أفكارك وتخفيف المشاعر السلبية.
- مارسى تقنيات التأقلم النفسي: مثل التأمل، الرياضة، أو تمارين التنفس لتحافظي على هدوئك وطاقتك الإيجابية.
- تحديد الأولويات: إذا كنتِ تعتمدين على شخص آخر اقتصادياً، حاولي التفكير بشكل عملي في تحديد الأولويات الأساسية (الغذاء، السكن، الرعاية الصحية) دون أن تشعرى بالذنب.
- بحث عن مصادر دخل مستقلة: إذا كنتِ تعملين لكن هناك من يحاول تقليص دخلك أو سلبك أموالك، حاولي البحث عن مصادر دخل مستقلة مثل العمل عبر الإنترنت أو تعليم مهارات يمكن تسويقها.
- توثيق أي تصرفات اقتصادية غير عادلة: قومي بتوثيق كل حادثة من حوادث التحكم المالي أو منعك من الوصول إلى أموالك (مثل فرض قيود على حساباتك البنكية أو تقييد قدرتك على العمل).

ثالثاً_ نصائح بعد التعرض للعنف الاقتصادي:

نصائح لإدارة العلاقة المالية بعد التعرض للعنف الاقتصادي، خاصة إذا كنتِ تتعاملين مع شخص متسلط مالياً (مثل الزوج المتسلط):

1- تقييم الوضع المالي الحالي:

- اعرفي وضعك المالي: حاولي جمع معلومات دقيقة عن مواردك المالية الحالية، بما في ذلك الأرصدة البنكية، الديون، الدخل، والمصروفات، إذا كنتِ لا تستطيعين الوصول إلى هذه المعلومات بمفردك، ابحثي عن طرق قانونية للحصول عليها.
- توثيق المعاملات المالية: بداية من الآن، توثقي كل المعاملات المالية بينك وبين زوجك أو أي شخص آخر بشكل مستمر. ذلك يشمل الرواتب، المدفوعات، النفقات، وأي محاولة للسيطرة على الأموال.

2- تحديد استقلالك المالي:

- فتح حساب بنكي مستقل: إن كان ذلك ممكناً، اعلمي على فتح حساب بنكي خاص بك. قومي بإيداع جزء من دخلك الخاص فيه، حتى إذا كنتِ تعتمدين جزئياً على الزوج مالياً.
- إعداد ميزانية شخصية: حاولي إعداد ميزانية شخصية تضمن لكِ التحكم في أموالك الشخصية، مهما كان دخلك أو مصروفاتك.

3- تحديد حدود واضحة مع الزوج المتسلط مالياً:

- وضع حدود مالية: حاولي وضع حدود واضحة فيما يخص كيفية التعامل مع الأموال المشتركة. حاولي مناقشة توزيع الميزانية بحذر وبتوازن بين حقوقك وحقوقه.
- مناقشة المصاريف الكبيرة: عند وجود نفقات غير متوقعة أو قرارات مالية كبيرة، قومي بمناقشتها معه بشكل عادل وواقعي، مؤكداً على أهمية المشاركة في اتخاذ القرارات.

4- البحث عن مصادر دخل مستقلة:

- زيادة استقلالك المالي: إذا كان لديك مهارات يمكن تسويقها، ابحثي عن فرص عمل إضافية، مثل العمل عبر الإنترنت أو البدء في مشروع صغير يمكن أن يعزز استقلالك المالي.
- التطوير المهني: فكري في كيفية تطوير مهاراتك المهنية لزيادة فرصك في الحصول على دخل مستدام ومستقل.

5- حماية أموالك من التحكم:

- تفادي السيطرة على الموارد المالية: إذا كان زوجك يحاول منعك من الوصول إلى أموالك أو يقلل من استقلالك المالي، تأكدي من وجود وسائل للتمويل الشخصي (مثل بطاقات الائتمان الخاصة بك أو الحسابات المستقلة).
- تأمين أموالك: إذا كان هناك تهديد بالاستيلاء على أموالك أو التأثير في قراراتك المالية، اعلمي على اتخاذ تدابير تأمينية (مثل التأمينات المالية أو حفظ الأموال في مكان آمن).

6- التواصل المستمر والحوار الصحي:

- التواصل بحذر: احرصي على التواصل بشكل هادئ وفعال بشأن احتياجاتك المالية. اطرحي النقاط المهمة المتعلقة بحريتك المالية دون إظهار عدائية أو رفض كامل.
- لا تخجلي من طلب الدعم: إذا كنت تجدين صعوبة في مواجهة هذا التسلط المالي، استشيري متخصصين (مستشارين ماليين أو محامين) للحصول على نصائح حول كيفية إدارة المال بطرق تحقق لك استقلالك.

7- الاستعانة بالدعم الاجتماعي والقانوني:

- الدعم العاطفي والمشورة القانونية: إذا كنت تشعرين بالعجز أو التهديد المالي، ابحثي عن دعم قانوني لحماية حقوقك المالية. يمكن أن يتضمن ذلك توجيه محامي للمساعدة في التفاوض حول كيفية التحكم في أموالك.

8- العناية بصحتك النفسية:

- حافظي على قوتك النفسية: العنف الاقتصادي يمكن أن يكون له تأثير كبير على الثقة بالنفس. تأكدي من تخصيص وقت لنفسك بعيداً عن التأثيرات المالية المجهدة، واستمري في بناء قوتك الداخلية من خلال الاستشارة النفسية أو الدعم العاطفي.

9- تعزيز مفهوم الشراكة المالية:

- التفاوض على أموال مشتركة: إذا كانت العلاقة مبنية على الشراكة والتفاهم، احرصي على تأكيد أن قرارات المال يجب أن تكون مشتركة وليست تحت سيطرة طرف واحد فقط. اقترحي أن يتم التحدث عن النقاط المالية المهمة بشكل دوري ومفتوح.

- إبلاغ السلطات القانونية: إذا تم حرمانك من أموالك أو تم التلاعب بمصادر دخلك بشكل غير قانوني، يمكنك الإبلاغ عن ذلك لدى الجهات المختصة (الشرطة، المحاكم، أو المحامين).
- استشارة محام مختص: استشيري محامياً لمعرفة حقوقك القانونية المتعلقة بالمال والممتلكات في حال كان العنف الاقتصادي مرتبطاً بالطلاق أو الفراق.

- التخطيط المالي المستقبلي: ابحثي عن كيفية بناء استقلالك المالي بعيداً عن الشخص الذي يمارس العنف عليك. قد تحتاجين إلى تعلم مهارات جديدة في مجالات العمل أو الاستثمار.

الفصل الخامس: العنف القضائي والقانوني

العنف القضائي يُشير إلى استخدام السلطة القضائية أو الإجراءات القانونية بشكل غير عادل أو تعسفي للضغط أو إيذاء طرف آخر، في هذا السياق، يمكن أن يشمل العنف القضائي الاستغلال أو التحايل على النظام القضائي لتحقيق أهداف شخصية، مثل استخدام القضايا القانونية بشكل مفرط أو غير مناسب للتهديد أو السيطرة على الشخص الآخر.

أما بالنسبة للعنف القانوني، فهو يشمل أي تصرف أو إجراء قانوني يُستخدم بشكل غير عادل أو قسري ضد شخص آخر.

العنف القانوني قد يحدث عندما يُستخدم القانون أو الإجراءات القضائية للانتقام، التضيق، أو الإساءة إلى طرف آخر بشكل غير مشروع.

إذن، في حالة العنف القضائي، يتم استخدام النظام القضائي كأداة للضغط أو السيطرة، بينما العنف القانوني يشمل استخدام القانون في سياقات غير عادلة قد تؤذي الأفراد.

العنف القضائي هو نوع من العنف الذي يحدث عندما يتم استخدام النظام القضائي بشكل غير عادل أو معيب ضد المرأة. قد يشمل ذلك التلاعب بالعدالة، تأخير الإجراءات القانونية عمدًا، أو استخدام القضاء كوسيلة للضغط والتحكم.

أولاً_ نصائح قبل التعرض للعنف القضائي:

1. الاستشارة القانونية:
 - احرصي على معرفة حقوقك القانونية في جميع الحالات، مثل حقوق المرأة في الطلاق، الحضانة، والإرث، استشريري محامياً متخصصاً أو اطلعي على القوانين المحلية التي تحمي حقوقك.
2. جمع المستندات القانونية:
 - احتفظي بنسخ من جميع الوثائق القانونية المهمة المتعلقة بحياتك الشخصية (مثل عقود الزواج، أو شهادات ميلاد الأطفال، أو أي مستندات تخص ملكية الممتلكات).
3. فهم الإجراءات القانونية:
 - كوني على دراية بالإجراءات القانونية المقررة في حال تعرضك لأي شكل من أشكال العنف أو المطالبة بحقوقك، مثل كيفية تقديم شكاوى للشرطة أو تقديم طلبات للحماية القضائية.

ثانياً_ نصائح أثناء التعرض للعنف القضائي:

1. توثيق جميع المحاولات:
 - قومي بتوثيق كل محاولات التلاعب بالقضية، مثل تأخير الجلسات أو المعاملة غير العادلة من المحامين أو القضاة. احتفظي بنسخ من كافة المستندات والرسائل.
2. التواصل مع محام موثوق:
 - إذا كان هناك تهديد بالعنف القضائي أو تحريف للعدالة ضدك، تواصل مع محامي متخصص فوراً لمعرفة الخيارات القانونية المتاحة لك. تأكدي من أنه يوجد شخص موثوق يتابع القضية.
3. التمسك بالعدالة:

دليلك للحماية من العنف

- حافظي على مواقفك القانونية القوية، ولا تقبلي بأن تُخدعي أو تُحرمي من حقوقك، تذكري أنه لديك الحق في محاكمة عادلة وأن القانون يحميك.

ثالثاً_ نصائح بعد التعرض للعنف القضائي:

1. إبلاغ الجهات العليا:
 - إذا كنتِ تشعرين بأن القضاء قد تم التلاعب به أو أن المعاملة كانت غير عادلة، يمكنك تقديم شكوى إلى المجلس القضائي أو الهيئة التي تشرف على عمل المحاكم.
2. استشارة محام متخصص:
 - إذا كان لديك شعور بأن حقوقك تم التعدي عليها في سياق قانوني، قومي باستشارة محامي مختص في قضايا حقوق الإنسان أو العدالة القضائية.
3. الاستمرار في متابعة القضية:
 - تابعي قضيتك بجدية، وتأكدي من أنك لا تُستغفلي إذا تم تأجيل أو عرقلة سير القضية، تأكدي من متابعة القضية مع المحامي والجهات المعنية

مسارات سلام
نحو مجتمع تشاركي

الفصل السادس: العنف الروحي

العنف الروحي: هو استخدام المعتقدات الدينية أو الروحية كوسيلة للسيطرة أو التحكم على الشخص الآخر، أو تقليص كرامته الروحية، أو دفعه للشعور بالذنب بشكل مستمر.

أولاً_ نصائح قبل التعرض للعنف الروحي:

1. التثقيف الروحي المستقل:
 - قومي بتثقيف نفسك في الأمور الروحية والدينية من مصادر موثوقة وموضوعية وتعلمي عن معتقداتك بشكل عميق لكي تتمكني من التمييز بين ما هو صحيح وما يتم تحريفه أو استخدامه ضدك.
2. تعرفي على حقوقك الروحية:
 - في أي دين أو معتقد روحي، أنت تستحقين الاحترام والكرامة، اعرفي أن الدين لا يفرض عليك الخضوع أو الذل، في حالة تعرضك لأي نوع من السيطرة الروحية أو العاطفية، يجب أن تكوني قادرة على التمييز بين ما هو صحيح وما هو تشويه.
3. الابتعاد عن الأشخاص المتلاعبين:
 - إذا كان هناك شخص أو مجموعة تسعى للتلاعب بمشاعرك أو معتقداتك، راقبي سلوكهم جيداً فالتلاعب الروحي قد يتضمن التحكم في أفعالك وأفكارك بحجة الدين أو الروحانية.
4. بناء الثقة بالنفس:
 - العمل على بناء ثقتك بنفسك من خلال تعزيز قدرتك على التفكير النقدي، والفصل بين ما هو حق لك وبين ما يحاول الآخرون فرضه عليك من خلال المعتقدات الروحية.

ثانياً_ نصائح أثناء التعرض للعنف الروحي:

عند التعرض للعنف الروحي، مثل الضغط أو الأذى النفسي الناتج عن تعاليم دينية أو روحانية تخالف رغباتك وإرادتك الشخصية، من المهم مراعاة بعض النصائح النفسية للتعامل مع الموقف بشكل صحي:

- 1- التعرف على مشاعرك:
 - من المهم أن تدرك مشاعرك وتقبلها دون شعور بالذنب أو العار إذا كنت تشعر بالضغط النفسي بسبب تعاليم دينية تتعارض مع رغباتك، فهذا شعور طبيعي وقد يكون نتيجة للصراع الداخلي بين ما يُتوقع منك دينياً وما يتوافق مع قيمك الشخصية.
- 2- إعادة التقييم والتوازن:
 - التأمل الذاتي: اسأل نفسك عن الأسباب التي تجعلك تشعر بهذا الصراع، وفكر في كيف يمكن أن تتعامل مع هذه القيم والتعاليم بشكل يتماشى مع مبادئك الشخصية. قد يكون من المفيد إعادة تقييم بعض المعتقدات والنظر في كيفية تفسيرها بما يتماشى مع معتقداتك الخاصة.
- 3- البحث عن التوجيه:
 - تحدث مع شخص مختص أو مرشد ديني يمكنه مساعدتك في فهم التعاليم الدينية بشكل أكثر مرونة، أو مع مستشار نفسي يمكنه مساعدتك في إيجاد حلول صحية لإدارة هذا الصراع في بعض الأحيان، قد يكون من المفيد التحدث إلى شخص محايد أو مختص لمساعدتك في الموازنة بين رغباتك الشخصية والتوقعات الدينية.

4- القبول والتكيف:

- إذا كانت بعض التعاليم تتعارض مع رغباتك الشخصية، يمكن أن يكون التكيف والتعايش مع تلك التعاليم من خلال إيجاد طرق للتفاهم معها بشكل يريحك. يمكن أن يتضمن ذلك تعلم كيفية تطبيق بعض التعاليم في مجالات معينة من حياتك، بينما تكون أكثر مرونة في مجالات أخرى.

5- تطوير علاقة صحية مع الدين:

- يمكنك العمل على بناء علاقة صحية مع الدين بحيث يتماشى مع احتياجاتك الروحية والعاطفية لأن الدين يمكن أن يكون مصدر قوة وسلام داخلي إذا تم التعامل معه بشكل متوازن ومرن، وبما يراعي صحتك النفسية.

6- الاستقلالية الشخصية:

- حافظ على استقلاليتك النفسية والعاطفية، ومن المهم أن تتذكر أن الصحة النفسية والتوازن الداخلي لا يجب أن يكونا على حساب دينك أو معتقداتك ويمكنك السعي للتوفيق بين حاجتك للإيمان وبين رغبتك في الحفاظ على استقلاليتك ورفاهك النفسي.

7- الاستعانة بالعلاج النفسي:

- إذا كنت تشعر بأنك لا تستطيع التعامل مع هذا الصراع بمفردك، يمكن أن يكون من المفيد استشارة مختص في العلاج النفسي لأن العلاج يمكن أن يساعدك في استكشاف الصراعات الداخلية والبحث عن طرق للتعامل مع الضغوط الروحية والنفسية بطريقة صحية ومتوازنة.

ثالثاً_ التمييز بين الدين والتلاعب الروحي:

إذا كنت تشعرين أن شخصاً ما يستخدم المعتقدات الروحية أو الدينية كأداة للتحكم أو التلاعب بمشاعرك، حاولي التفريق بين ما هو دين صحيح وما هو تشويه يستخدم ضدك.
لا تشعري بالذنب غير المبرر:

استخدم العنف الروحي أحياناً لزرع مشاعر الذنب غير المبررة في الشخص، تذكرني دائماً أن الضحية ليست مسؤولة عن العنف الروحي الذي تتعرض له، الدين الصحيح لا يدعو للتخويف أو الشعور بالذنب على أشياء خارجة عن إرادتك.

الحديث مع شخص موثوق:

إذا كنت تتعرضين لتأثير سلبي من شخص آخر باستخدام الدين أو الروحانية، تحدثي إلى شخص موثوق (مثل صديق، مرشد روحي مستقل، أو مستشار نفسي) لفهم ما إذا كان ما يحدث يعد تلاعباً.

تحديد الحدود الروحية:

تعلمي كيفية تحديد حدودك الروحية والابتعاد عن الأشخاص الذين يحاولون فرض أفكارهم عليك بطريقة مسيئة أو متلاعبة ولا تسمحين لأي شخص بتحديد قيمتك الروحية.

ثالثاً_ نصائح بعد التعرض للعنف الروحي:

1. العلاج النفسي أو الروحي:

في حال كنت تشعرين بأنك قد تأثرت بشكل عميق من العنف الروحي، قد يكون من المفيد التوجه إلى معالج نفسي أو مستشار روحي مختص، العلاج قد يساعد في استعادة توازنك العاطفي والنفسي.

2. التوجه إلى مصادر دينية مستقلة:

في حال كان العنف الروحي قد تم استخدامه باسم الدين، يمكن أن يكون من المفيد البحث عن علماء أو مرشدين روحيين مستقلين يعززون من كرامتك الروحية ويساعدونك في استعادة إيمانك بشكل صحيح.

استعادة الإيمان أو الإيمان بحد ذاته ليس شرطاً ثابتاً لصحة نفسية، ولكن يمكن أن يكون له تأثير كبير على الصحة النفسية لدى بعض الأشخاص، خاصةً إذا كان الفرد يجد الراحة والدعم في المعتقدات الروحية أو الدينية، بالنسبة لبعض الأشخاص، يمكن أن يساعد الإيمان على منحهم شعوراً بالسلام الداخلي، الهدف، والاتصال بشيء أكبر منهم، مما يساهم في تعزيز الصحة النفسية.

3. إعادة بناء العلاقة مع الذات:

بعد التعرض للعنف الروحي، يجب أن تركز على إعادة بناء علاقتك مع ذاتك، تعلمي أن تعيشي مع قيمك الروحية الخاصة دون التأثير بالتحكمات أو الضغوط التي تم فرضها عليك.

4. التأكد من تجنب الأشخاص المتلاعبين:

ابتعدي عن الأشخاص الذين يمارسون العنف الروحي ضدك، قد تحتاجين إلى مسافة قانونية أو روحانية لتجنب أي محاولة للسيطرة عليك من جديد.

ابتعاد الشخص عن يمارسون عليه العنف الروحي قد يكون أمراً صعباً جداً، خاصةً إذا كانت العلاقة طويلة الأمد أو كانت تشتمل على روابط عاطفية أو دينية قوية، لكن هناك بعض الآليات النفسية والاجتماعية التي يمكن أن تساعد في إدارة هذا الأمر بطريقة صحية:

1- التقييم الواضح للعلاقة:

- الوعي بالضرر: من المهم أن تعي تماماً مدى تأثير العلاقة عليك نفسياً وروحياً إذا كنت تشعرين أن العلاقة تؤذيك وتؤثر على صحتك النفسية، فإن هذه المعرفة يمكن أن تكون القوة التي تدفعك للابتعاد.
- تفرقة بين الحب والإيذاء: قد يكون الابتعاد صعباً إذا كانت مشاعر الحب أو الارتباط قوية، لكن من الضروري التفرقة بين حب الشخص واحتياجاتك النفسية والروحية، العنف الروحي ليس جزءاً من علاقة صحية.

2- استخدام الدعم الخارجي:

- الحديث مع معالج نفسي أو مستشار: الدعم النفسي يمكن أن يساعدك على فهم مشاعرك بشكل أفضل والتعامل مع الصعوبات العاطفية التي قد تواجهها أثناء عملية الابتعاد.
- الدوائر الاجتماعية الداعمة: تواصل مع الأصدقاء الموثوقين أو أفراد العائلة الذين يمكن أن يوفروا لك الدعم العاطفي. الحصول على الدعم الخارجي يجعل عملية الابتعاد أقل عبئاً.

3- وضع حدود واضحة:

- إنشاء حدود: تحديد الحدود مع الشخص المسيء، سواء كانت حدود جسدية أو عاطفية أو حتى حدود تواصل (مثل تجنب الرد على الرسائل أو المكالمات الهاتفية). هذه الحدود توفر لك مساحة للحماية الذاتية.
- التواصل بشأن الحدود: إذا كان ذلك ممكناً، يمكنك تحديد هذه الحدود بشكل واضح مع الشخص المعني. قد تكون هذه خطوة صعبة، ولكنها ضرورية لضمان الحفاظ على صحتك النفسية.

4- التركيز على رعايتك الذاتية:

- الاهتمام بالعناية الذاتية: خذي الوقت للاعتناء بنفسك، سواء من خلال الأنشطة التي تعزز الراحة النفسية مثل التأمل، القراءة، أو ممارسة الرياضة.

دليلك للحماية من العنف

- البحث عن ممارسات روحانية بديلة: إذا كانت المسافة الروحية ضرورية، فقد يكون من المفيد البحث عن مجتمع ديني أو روحي يدعمك في مسيرتك ويراعي احتياجاتك الروحية في بيئة آمنة.

5- استراتيجيات مواجهة العواطف:

- مواجهة مشاعر الذنب والندم: قد تشعرين بالذنب أو القلق عند اتخاذ قرار الابتعاد، لكن من المهم أن تتذكرى أن الحفاظ على صحتك النفسية والروحية هو حقك، واجهي هذه المشاعر من خلال التعاطف مع نفسك.
- التعامل مع العزلة: إذا كنت تشعرين بالعزلة بعد الابتعاد، حاولي إيجاد أنشطة أو مجموعات جديدة تساعدك على الشعور بالانتماء والدعم.

6- وضع خطة بديلة:

- إعداد خطة للابتعاد: في بعض الحالات، قد يكون من الضروري وضع خطة محددة للابتعاد عن الشخص المسيء بشكل تدريجي. قد يتضمن ذلك التدرج في تقليل التواصل أو استخدام الوسطاء الاجتماعيين لتقليل الاحتكاك المباشر.

7- ممارسة الامتنان والتفكير الإيجابي:

- التفكير في المستقبل: تذكرى دائماً أن الابتعاد عن شخص مسيء يمكن أن يؤدي إلى حياة أكثر صحة وسعادة، فكري في الفرص الجديدة التي ستتاح لك عندما تتخلصين من العلاقة السامة.

عملية الابتعاد عن الأشخاص الذين يمارسون العنف الروحي قد تكون صعبة، لكنها ضرورية للحفاظ على صحتك النفسية. باستخدام هذه الآليات، يمكنك التخفيف من التوتر العاطفي المصاحب لهذه الخطوة، مما يساعدك على اتخاذ القرار بشكل أكثر وضوحاً.

الباب الثاني

الآليات القانونية لحماية النساء من العنف

الفصل الأول: العنف الجسدي

لم يورد القانون السوري تعريف للعنف ضد المرأة، ولكن تعريف العنف ضد المرأة حسب إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن القضاء على العنف ضد المرأة:

" أي فعل عنيف مبني على أساس النوع يترتب عليه أو يترجح أن يترتب عليه أذى أو معاناة للمرأة سواء من الناحية الجسدية أو الجنسية أو النفسية بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة"

واستناداً إلى هذا التعريف لا يتعلق العنف بتلك الأفعال فقط إنما يتجاوزها إلى التهديد بتلك الأفعال، ولا تقتصر الآثار على الطبيعة المادية فقط إنما تتجاوزها إلى الآثار النفسية والحرمان من الحرية.

أولاً_ تعريف العنف الجسدي:

العنف الجسدي: هو أي فعل يسبب أذى بدني ويشمل الضرب بأنواعه مثل (الركل، الدفع، الصفع، شد الشعر، وغيره) وكذلك تشويه الجسم والحرق والإيذاء باستخدام أسلحة أو آلات حادة وقد يصل الإيذاء الجسدي إلى حد القتل.

ثانياً_ الإجراءات القانونية المتبعة في القانون السوري والمحاكم السورية التي يمكن للمرأة اتخاذها في حال تعرضت للعنف الجسدي:

- بداية يجب على المرأة التي تعرضت لعنف جسدي أن تتوجه إلى الطبيب الشرعي الذي يتواجد في المستشفيات الحكومية لتنظيم تقرير طبي لوصف حالتها وتحديد الأضرار ومدة العطالة عن العمل، لأن التقرير الطبي يلعب دوراً هاماً في توثيق حالة الضرر ويعتبر دليل قانوني هام تستخدمه المرأة في المحكمة.
- بعد ذلك تتوجه المرأة إلى النيابة العامة وتتقدم بمعرض ضد الشخص الذي قام بأذيتها جسدياً وتشرح في معرضها ما حصل معها بالتفصيل، وتطلب إحالتها إلى قسم الشرطة المختص ويتحدد الاختصاص تبعاً لمكان إقامة المرأة ومكان تعرضها للعنف، فإذا كانت تقيم في المدينة وتعرضت للعنف فيتم تحويلها إلى قسم شرطة المدينة المختص، وفي حال كانت تقيم في الريف فيتم تحويلها إلى قسم شرطة الناحية، من أجل فتح التحقيق بواقعة العنف وتنظيم الضبط اللازم، أما الإحالة إلى فرع الأمن الجنائية يكون في حالة القتل أي إذا نجم عن العنف موت المرأة فعندها يقوم ورثتها بتقديم الادعاء ويتم تحويلهم إلى فرع الأمن الجنائي المختص في المنطقة من أجل إجراء التحقيق وجمع الأدلة وتنظيم الضبط اللازم.
- بعد أن تتم إحالة المرأة إلى قسم الشرطة يقوم عناصر الشرطة بأخذ أقوالها حول وقوع العنف الجسدي عليها، وفي حال كان هناك شهود أثناء وقوع الفعل تستطيع الشاكية أن تطلب سماعهم سواء أمام الشرطة أو بعد ذلك في المحكمة وهنا وإن كانت قادرة على أخذهم معها فلا شيء يمنع أما إذا كانت غير قادرة على أخذهم تقوم بتسميتهم ومن ثم يقوم الشرطي المحقق بالتواصل معهم ودعوتهم لسماع أقوالهم، أما في حال أرادت سماعهم في المحكمة تطلب من القاضي ذلك بعد أن تكون قد قامت بتسميتهم ووضحت أين

دليلك للحماية من العنف

يقطنون عندها يقرر القاضي سماعهم وتقوم المحكمة بإرسال مذكرة دعوة للشهود تحدد فيها موعد الجلسة وتوقيتها، وكذلك ترفق التقرير الطبي مع ضبط الشرطة، وعلى عناصر الشرطة أن يقوموا بالتواصل مع المعتدي والطلب منه الحضور إلى القسم لضبط أقواله وفي حال تخلف عن الحضور يدون الشرطي كاتب الضبط ذلك ومن ثم يعرض الضبط على رئيس النيابة العامة الذي سيصدر إذاعة بحث بحق المعتدي بسبب عدم حضوره.

- وبعد ختم الضبط يتم إحالته إلى النيابة العامة حتى تقوم بتكليف الفعل وتحويله إلى المحكمة المختصة وذلك حسب جسامه الفعل ومدة العطالة عن العمل فتكون المحكمة المختصة إما صلح الجزاء أو بداية الجزاء أو قاضي التحقيق ومن ثم قاضي الإحالة وصولاً لمحكمة الجنايات في حال كان الاعتداء الجسدي بسبب عاهة دائمة أو وفاة ويجب التنويه هنا إلى أنه في مرحلة الادعاء أمام النيابة العامة ومن ثم محكمة الصلح أو البداية يمكن السير بهذه الإجراءات دون توكيل محام، أما في محكمة الجنايات فيجب توكيل محام.

حسب المادة /540/ من قانون العقوبات السوري:

1: "من أقدم قصدًا على ضرب شخص أو جرحه أو إيذائه ولم ينجم عن هذه الأفعال تعطيل الشخص عن العمل لمدة تزيد عن عشرة أيام عوقب بناء على شكوى المتضرر بالحبس ستة أشهر على الأكثر أو بالحبس التكميلي وبالغرامة من خمس وعشرون ألف ليرة سورية إلى مئة ألف ليرة سورية أو بإحدى هاتين العقوبتين.

2: إن تنازل الشاكي يسقط الحق العام، ويكون له على العقوبة ما لصفح المدعي الشخصي من المفعول."

أي أنه في حال جاء في التقرير الطبي أن مدة العطالة عن العمل لا تتجاوز العشرة أيام تكون عقوبة المعتدي إما الحبس أو الغرامة وكذلك يجب أن يكون هناك تقديم ادعاء شخصي من قبل المعتدى عليها حتى يتم تحريك دعوى الحق العام، والمقصود بصفح المدعي الشخصي أي تقديم إسقاط الحق الشخصي، فإذا قدمت الشاكية تنازل عن شكاها وحيث أن مدة العطالة هنا لم تتجاوز ال عشرة أيام فتسقط العقوبة بتنازلها عن الشكوى.

المادة /541/ من قانون العقوبات السوري:

1: "إذا نجم عن الأذى الحاصل تعطيل شخص عن العمل مدة تزيد عن عشرة أيام عوقب المجرم بالحبس لمدة لا تتجاوز السنة وبغرامة من مئة ألف ليرة سورية حتى خمسمائة ألف ليرة سورية أو بإحدى هاتين العقوبتين.

2: إذا تنازل الشاكي عن حقه خفضت العقوبة إلى النصف."

أي أنه في حال جاء في التقرير الطبي أن مدة العطالة عن العمل تزيد عن عشرة أيام تكون عقوبة المعتدي الحبس مدة لا تتجاوز السنة أو بالغرامة، أما بالنسبة لأثر تنازل الشاكية عن شكاها فيستفيد هنا المعتدي من تخفيض العقوبة حتى النصف، ولكن إذا لم تتنازل الشاكية عن دعواها فيستحق المعتدي العقوبة كامل

المادة /542/ من قانون العقوبات السوري:

"إذا جاوز التعطيل عن العمل العشرين يوماً قضى بعقوبة الحبس من ثلاثة أشهر إلى ثلاث سنوات فضلاً عن الغرامة السابق ذكرها"

أي إذا جاء في التقرير الطبي بأن مدة العطالة عن العمل تتجاوز العشرين يوماً تكون العقوبة بحدها الأدنى ثلاثة أشهر وبحدها الأقصى ثلاث سنوات وبالغرامة من مئة ألف حتى خمسمائة ألف.

المادة /543/ من قانون العقوبات السوري:

" إذا أدى الفعل إلى قطع أو استئصال عضو أو بتر أحد الأطراف أو إلى تعطيلها أو تعطيل إحدى الحواس عن العمل أو تسبب في إحداث تشويه جسيم أو أية عاهة أخرى دائمة أو لها مظهر العاهة عوقب المجرم بالسجن المؤقت عشر سنوات على الأكثر "

أي أنه في حال جاء في التقرير الطبي بأن هذا الاعتداء قد سبب قطع أو استئصال أو بتر أحد الأطراف أو تعطيل إحدى الحواس أو التسبب بإحداث عاهة دائمة تكون العقوبة السجن المؤقت عشر سنوات وهذه عقوبة جنائية ويكون مسار الدعوى بعد تنظيم الضبط وعرضه على النيابة العامة يتم تحويله إلى قاضي التحقيق ومن ثم قاضي الإحالة وبعدها تنظر محكمة الجنايات في الدعوى وتصدر القرار بالحبس المؤقت.

المادة /544/ من قانون العقوبات السوري:

"يعاقب بالعقوبة نفسها من تسبب بإحدى الطرق المذكورة في المادة 540 بإجهاض حامل وهو على علم بحملها." أي أنه في حال تم إجهاض امرأة حامل عن طريق الضرب أو الجرح أو الإيذاء تكون عقوبة المعتدي هي الحبس المؤقت عشر سنوات على الأكثر."

هذه المواد لا تخص المرأة فقط، بل تشمل المرأة والرجل، وقد تكون المادة 544 تخص المرأة فقط كونها خصصت للاعتداء على حامل، ويتم الاستناد إلى هذه المواد عند تعرض المرأة للعنف الجسدي كونه لا يوجد في القانون السوري مواد خاصة تجرم العنف الجسدي ضد النساء.

الفصل الثاني: العنف النفسي

أولاً_ تعريف العنف النفسي:

أي فعل يسبب أذى نفسي للمرأة مثل التهديد بالإيذاء والتحقير من الشأن بالقول أو الفعل، والإجبار على مقاطعة الآخرين وعدم التواصل مع الأهل والأصدقاء، وهذا النوع من العنف الممارس على المرأة يعد من الأكثر شيوعاً لأنه يطال النساء في فئات اجتماعية أوسع ومراحل عمرية مختلفة، لذلك قد يصعب حصر أشكاله وأضراره، وقد يصعب إثباته على المستوى القانوني.

لا يوجد نصوص في القانون السوري تجرم العنف النفسي الذي تتعرض له النساء

وقد يمارس العنف بشكل يومي، وفي حال أرادت المرأة سلوك الطريق القضائي قد يصعب عليها إثبات العنف النفسي الواقع عليها من قبل الرجل.

ثانياً_ الإجراءات القانونية المتبعة في القانون السوري والمحاكم السورية التي يمكن للمرأة اتخاذها في حال تعرضت للعنف النفسي:

يمكن الاستفادة من نص المادة /564/ من قانون العقوبات السوري التي تنص على: " كل تهديد آخر بإنزال ضرر غير محقق إذا حصل بالقول أو بإحدى الوسائل المذكورة في المادة 208 من قانون العقوبات وكان من شأنه التأثير في نفس المجني عليه تأثيراً شديداً يعاقب عليه بناء على الشكوى بغرامة لا تتجاوز خمس وعشرون ألف ليرة سورية".

وهذه المادة أيضاً لا تخص النساء فقط إنما هي شاملة لكلا الجنسين، ففي حال قام شخص بتهديد امرأة بأن ينزل بها ضرر يمكن للمرأة أن تتقدم بشكوى أمام النيابة العامة تعرض فيها التهديد الذي حصل لها وتتوقف هذه الدعوى على تقديم شكوى من قبل المتضررة، وعليها أن تثبت وقوع هذا التهديد ويمكنها إثباته بشهادة الشهود مثلاً، ولكن من الملاحظ هنا ضعف العقوبة المفروضة على مرتكب التهديد هو فقط الغرامة المنخفضة.

مسارات سلام
نحو مجتمع تشاركي

الفصل الثالث: العنف الجنسي

أولاً_ تعريف العنف الجنسي والمواد القانونية الناظمة له:

لم يورد القانون السوري تعريف للعنف الجنسي ولكن يمكن تعريفه على أنه:

العنف الجنسي: هو أي فعل أو محاولة أو تهديد يكون جنسياً في طبيعته وينفذ دون موافقة الضحية ويشمل العنف الجنسي الاغتصاب والاعتداء الجنسي والمضايقة والاستغلال والإكراه على البغاء، ويمكن أن يحدث ذلك في إطار الزواج خاصة عندما يكون هناك عدم موافقة على الجنس من قبل الزوجة.

فقد نصت المادة /489/ من قانون العقوبات السوري على:

" 1: من أكره غير زوجه بالعنف أو بالتهديد على الجماع عوقب بالسجن المؤقت مدة خمسة عشر سنة على الأقل

2: ولا تنقص العقوبة عن إحدى وعشرين سنة إذا كان المعتدى عليه لم يتم الخامسة عشر من عمره"

المادة /490/ من قانون العقوبات السوري:

" يعاقب بالسجن المؤقت تسع سنوات من جامع شخصاً غير زوجه لا يستطيع المقاومة بسبب نقص جسدي أو نفسي أو بسبب ما استعمل نحوه من ضروب الخداع"

المادة /491/ من قانون العقوبات السوري:

" 1: من جامع قاصراً لم يتم الخامسة عشر من عمره عوقب بالسجن المؤقت تسع سنوات

2: ولا تنقص العقوبة عن خمس عشرة سنة إذا كان الولد لم يتم الثامنة عشرة من عمره"

المادة /492/ من قانون العقوبات السوري:

" 1: إذا جامع قاصراً متمماً الخامسة عشرة وغير متم الثامنة عشرة من عمره أحد أصوله شرعياً كان أو كان غير شرعي أو أحد أصهاره لجهة الأصول وكل شخص مارس عليه سلطة شرعية أو فعلية أو أحد خدم أولئك الأشخاص عوقب بالسجن المؤقت تسع سنوات

2: ويقضى بالعقوبة نفسها إذا كان المجرم موظفاً أو رجل دين أو كان مدير مكتب استخدام أو عاملاً فيه فارتكب الفعل مسيئاً استعمال السلطة أو التسهيلات التي يستمدّها من وظيفته"

المادة /493/ من قانون العقوبات السوري:

" 1: من أكره آخر بالعنف أو بالتهديد على تحمل أو إجراء فعل مناف للحشمة عوقب بالسجن المؤقت مدة لا تنقص عن اثنتي عشر سنة

2: ويكون الحد الأدنى للعقوبة ثمانية عشرة سنة إذا كان المعتدى عليه لم يتم الخامسة عشرة من عمره"

المادة /494/ من قانون العقوبات السوري:

" يعاقب بالسجن المؤقت حتى خمس عشرة سنة على الأكثر من لجأ إلى ضروب الحيلة أو استفاد من علة امرئ في جسده أو نفسه ارتكب به فعلاً منافياً للحشمة أو حمله على ارتكابه

المادة /495/ من قانون العقوبات السوري:

" 1: من ارتكب بقاصر لم يتم الخامسة عشرة من عمره فعلا منافيا للحشمة أو حمله على ارتكابه عوقب بالسجن المؤقت تسع سنوات

2: ولا تنقص العقوبة عن اثنتي عشرة سنة إذا لم يتم الولد الثانية من عمره"

المادة /476/ من قانون العقوبات السوري:

" 1: السفاح بين الأصول والفروع شرعيين كانوا أو غير ذلك أو بين الأشقاء والشقيقات والأخوة والأخوات لأب أو أم أو من هم بمنزلة هؤلاء جميعا من الأصهرة يعاقب عليه بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات

2: إذا كان لأحد المجرمين على الآخر سلطة قانونية أو فعلية فلا تنقص العقوبة عن سنتين

3: يمنع المجرم من حق الولاية"

والسفاح هو الاغتصاب الواقع من الأقارب (أباء- أخوة- أعمام- أخوال- أصهار) على قريباتهم ضمن ما يسمى سفاح القربى، وقد يكون من أكثر أنواع العنف تسترًا وتذهب ضحيته الإناث ويبقى الجرم مخفيًا ومتسترًا وغير معروف، فرغم التشدد في عقوبته فهو نادرًا ما يصل إلى القضاء لتتم المعاقبة عليه

وفي هذه الجريمة يجب أن تقوم الضحية بتقديم ادعاء شخصي حتى يتم تحريك دعوى الحق العام أي أن النيابة العامة لا تقوم بالادعاء على مرتكب الفعل إلا إذا قامت الضحية بتقديم ادعاء شخصي وطلبت تحريك دعوى الحق العام.

بعض التصرفات التي تدخل ضمن العنف الجنسي ولكن غير منصوص عليها في القانون السوري بشكل دقيق أي لم يفرد القانون السوري فصلاً خاصاً لهذه الأفعال بل هنا يقوم القاضي بإسناد هذه الأفعال إلى الأحكام العامة في القانون وبناء عليه يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة:

- السلوك أو الإيحاء الجنسي غير المرغوب فيها إن كان بالفعل أي باللامسة في الأماكن العامة، أو بالقول ما يعرف (بالتلطيح) وهو منتشر في مجتمعاتنا بكثرة دون أن يصنفه الكثيرون أنه عنف جنسي، ويتم تجاهله تحت أعدار غير مقنعة كلباس النساء وإظهار بعض المناطق من جسدها أي تكون حجة من يقوم بهذا الفعل بأن المرأة ترتدي ملابس قد تكشف عن مناطق في جسمها كالأرجل أو الأيدي ولكن للمرأة الحرية في ارتداء ملابسها وهنا طبعاً نتحدث عن الملابس العامة العادية التي ترتديها أي امرأة تكون سائرة في الشارع، وليس عن ملابس مثلاً كملابس البحر لأن مكان ارتدائها ليس الشارع بالتأكيد ففي هذه الحالة تكون المرأة هي من ترتكب الفعل المخل بالأداب العامة وكذلك الأمر ينطبق على الرجل الذي يرتدي ملابس كملابس البحر مثلاً أو أن يظهر عارياً في الشارع يكون مرتكب لجرم الإخلال بالأداب العامة.
- اشتراط ممارسة علاقة جنسية لقاء خدمة: ولا سيما في مجال العمل حيث تقع التعاملات تحت ضغوط أرباب العمل وخصوصاً في القطاع غير المنظم وأيضاً في المجال التعليمي حيث تقع الفتيات الطالبات أيضاً تحت ضغط من مدرسيهن لقاء نجاحهن.

دليلك للحماية من العنف

- الانتهاك الجنسي للمعوقين عقليا وبدنيا: ويتم ذلك استغلالاً لحالتهم الضعيفة وعدم قدرتهم على الدفاع عن أنفسهم وحتى عدم القدرة على التعبير عن استيائهم أو التذمر من نتائج هذا العنف.

- الزواج القسري: وخصوصا المبكر منه وهو أيضا من أخطر الممارسات الجنسية بحق الإناث المشروعة لأنها تزوج دون أخذ رأيها والعبرة لعدم درايتها ومعرفتها بما هو أصلح وكفؤ لها وأيضا لا اعتبار الكفاءة الزوجية بمعايير سطحية غير أساسية فتجبر الفتاة على الزواج في سن مبكرة فجسمها لا يتحمل أعباء وتصبح أيضا مجرد أداة لإنجاب الأطفال فقط، وخاصة أنه في هذه الحالة وعند الذهاب إلى المحكمة الشرعية وعند سؤال الفتاة عن موافقتها يكون جوابها بالإيجاب خوفاً من الأهل، وفي حال رفضت الفتاة إتمام العقد لن يقوم القاضي بإتمام معاملة الزواج ولكن للأسف ما يحصل هو القيام بعقد الزواج عن طريق أحد المشايخ خارج المحكمة حيث أن القانون لم يعرضهم للمساءلة إلا في حال قيامهم بعقد القران دون موافقة الولي وذلك حسب نص المادة 469 من قانون العقوبات التي جرمت من يعقد الزواج للقاصر دون موافقة من له الولاية على القاصر.

- الحمل القسري والإجهاض القسري وعدم امتلاك الحق في استعمال وسائل تنظيم الأسرة، فما زالت هذه الحقوق الطبيعية ليست في متناول جميع النساء حيث ترغم بعض النساء على الحمل بسن مبكرة دون 18 سنة أو على الحمل المتتالية والمستمرة لتشكيل عائلة كبيرة أو لإنجاب الصبي أحيانا أو لإثبات رجولة الزوج بالإنجاب الكثير من الأولاد ويكون هذا دون رغبة الزوجة وعدم مراعاة لوضعها الصحي أو الاجتماعي.

وقد عاقب القانون السوري في المادة 527 من قانون العقوبات كل امرأة أجهضت نفسها باستعمال وسائل الإجهاض بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات.

ولكن القانون السوري سكت عن قيام أحد الزوجين بحرمان الطرف الآخر عن الإنجاب.

- الإكراه على ممارسة الدعارة والاستغلال الجنسي للنساء: الذي يزداد عندما تزداد الأوضاع الاقتصادية سوء وفي الحروب والأوضاع غير المستقرة للبلاد وعندها تزداد السيطرة على النساء وأجسادهن.

القانون المطبق في سورية لمكافحة الدعارة هو القانون رقم 10 لعام 1961 والذي صدر في عهد الوحدة بين سورية ومصر:

عاقب هذا القانون في مادته التاسعة المرأة التي تتعاطى عمل الدعارة على سبيل الاعتياد والارتزاق بالحبس ثلاثة أشهر أو غرامة مالية، على اعتبار أن الدعارة هي الأفعال الجنسية غير المشروعة التي تحقق شهوة للغير وهذا التعريف ليس تعريف قانون مكافحة الدعارة، إنما حسب ما عرفته محكمة النقض السورية.

وفي حال تم إلقاء القبض على امرأة تعمل بالدعارة يتم تنظيم الضبط بحقها والتحقيق معها ثم تحال إلى النيابة العامة لتجريم الفعل ومن ثم إحالتها للمحكمة المختصة وهي محكمة بداية الجراء.

تستطيع المرأة في هذه الحالة توكيل محام للدفاع عنها، وإذا استطاعت أن تثبت عدم قيامها بهذا الفعل تحت مسمى الدعارة فهنا في هذه الحالة تستطيع إثبات براءتها من خلال مثلا طلب الشخص الذي كانت تمارس الجنس معه

دليلك للحماية من العنف

للسهادة ليؤكد أن العلاقة بينهما هي علاقة شخصية وليست مقابل المال، لأن ممارسة الجنس بين الرجل والمرأة وخارج إطار الزواج وبرضا الطرفين غير معاقب عليه في القانون.

ثانياً_ الإجراءات القانونية المتبعة في القانون السوري والمحاكم السورية التي يمكن للمرأة اتخاذها في حال تعرضت للعنف الجنسي:

تستطيع المرأة التي تتعرض لاغتصاب أو ابتزاز جنسي أو مضايقات أن تتقدم بمعرض إلى النيابة العامة تعرض فيه مضمون ما حصل معها وتطلب إحالتها إلى قسم الشرطة المختص أو فرع الأمن الجنائي وذلك يحدده طبيعة الجرم حيث يتم استدعاء المدعى عليه للاستماع إلى أقواله والتحقيق معه وهنا يجب عليه الحضور وفي حال تخلف عن الحضور يصدر بحقه إذاعة بحث من قبل النيابة العامة، ثم يتم تحريك دعوى الحق العام والشخصي بحق مرتكب الفعل وتحال الدعوى إلى المحكمة المختصة التي ستقوم باستجواب المدعى عليه وسماع أقواله بعد تبليغه أصولاً وهنا تستطيع المرأة إثبات دعواها بكافة وسائل الإثبات أي يمكنها أن نستعين بشهادة الشهود.

مسارات سلام
نحو مجتمع تشاركي

الفصل الرابع: العنف الاقتصادي

أولاً_ تعريف العنف الاقتصادي:

المال لا يجعلك سعيدة، ولكن بدون المال لا يمكنك فعل أي شيء، ولهذا يعد العنف الاقتصادي أشنع أشكال السيطرة.

يتمثل في السيطرة على الموارد المالية للمرأة حتى لا يتسنى لها أي فرصة للاستقلالية والحرية في استغلال واستثمار أموالها بشكل مستقل دون التحكم بها من أي أحد، فتصبح مضطرة للرضوخ والاعتماد على الطرف المسيطر على الموارد المالية، ويمكن القول إن حرمان النساء من التحكم في دخلهن من العمل وحرمانها من أن يكون لها مورد مالي مستقل.

مثلا حرمان المرأة من الموارد الاقتصادية: كحرمانها من الميراث فالمورث حر التصرف بأمواله ويستطيع الإيصال بجزء منها لا يتعدى الثلث لدى المسلمين، أو يستطيع أن يوصي بكل أملاكه لأولاده الذكور وحرمان بناته من التركة كما هو الحال لدى الطائفة الدرزية، أو حرمانها من فرص العمل أو امتلاك الممتلكات، أو إجبار المرأة على العمل في وظائف غير آمنة أو منخفضة الأجر.

وبشكل عام لا يوجد في القانون السوري نصوص خاصة وصريحة لحماية المرأة من العنف الاقتصادي، ولكن هناك بعض المواد القانونية التي يمكن أن تستخدم بشكل غير مباشر لحماية المرأة اقتصادياً.

ثانياً_ الإجراءات القانونية المتبعة في القانون السوري والمحاكم السورية التي يمكن للمرأة اتخاذها في حال تعرضت للعنف الاقتصادي:

يمكن للمرأة ألا تقبل بالقيام بمعاملة التخارج لإخوتها عن الميراث بحجة عدم خروج الميراث خارج العائلة، خاصة وإذا استثنينا هنا الطائفة الدرزية، ففي باقي الطوائف لا تصح الوصية بأكثر من ثلث التركة إلا إذا أجازها الورثة وبالتالي هنا فالنساء سيحصلن على حصتهن الإرثية حتى بوجود الوصية وبالتالي لا يستطيع أحد إجبارهن على التنازل عن حصتهن، أما لدى الطائفة الدرزية فالوصية تصح بكامل التركة لذلك يستطيع المورث حرمان بناته من التركة لأنه حر التصرف بأمواله ولا يوجد أي قانون يمنعه من التصرف بهذه الأموال وفي هذه الحالة لا تستطيع المرأة عمل أي شيء، أما في حال عدم وجود وصية فإن المرأة تراث حسب الأنصبة الشرعية ولكن في بعض الأحيان يتم الضغط عليها وغالبا هذا الضغط اجتماعي وهنا لا دور للقانون في ذلك لأنه يعتبر أن المرأة حرة التصرف بأموالها وبما سيؤول لها من أموال للقيام بمعاملة التخارج التي تتم أمام المحكمة المذهبية أو الصلح المدني حسب المال المتخارج منه، ولكن من حق المرأة في هذه الحالة أن ترفض القيام بالتخارج وأن تحصل على حصتها من الميراث.

كما يمكن للمرأة أن تتقدم بطلب النفقة أمام القاضي الشرعي سواء أكانت متزوجة أم لا، فنفقة البنت على أبيها قبل زواجها وتكون نفقتها على زوجها بعد الزواج.

ويتم ذلك من خلال كتابة طلب تتقدم به طالبة النفقة شارحة وضعها ويمكنها أيضا إذا امتلكت وثائق تثبت يسار الأب أو الزوج مادياً أن ترفق هذه الوثائق بالطلب من أجل الحصول على نفقة أعلى كون تحديد مقدار النفقة يعود للقاضي.

الفصل الخامس: العنف السياسي

أولاً_ تعريف العنف السياسي:

هو السلوك الذي تمارسه السلطات أو الأحزاب السياسية ضد المرأة، مثل حرمانها من التصويت، وتهميش دورها أو إلغائه في المجال السياسي.

في القانون السوري لا يوجد ما يمنع المرأة من حقها في التصويت أو الترشح أو المشاركة السياسية، وإن هذا الحق مقرر للمرأة في الدستور السوري الصادر عام 2012 وفي قانون الانتخابات رقم 5 لعام 2014، ولكن جرت العادة على محاربة النساء من الوصول إلى أماكن صنع القرار، فمثلا الأحزاب السياسية تقوم بتشكيل قوائم إما أن تكون خالية من النساء أو يوجد فيها امرأة واحدة فقط، وليس في كل القطاعات تفرض ما يسمى بالكوتا النسائية وهي التي تشير إلى نسبة تمثيل النساء.

ثانياً_ الإجراءات القانونية المتبعة في القانون السوري والمحاكم السورية التي يمكن للمرأة اتخاذها في حال تعرضت للعنف السياسي:

يمكن لها الاستناد إلى النصوص التالية في الدستور: المادة /23/ التي تنص على: " توفر الدولة للمرأة جميع الفرص التي تتيح لها المساهمة الفعالة والكاملة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتعمل على إزالة القيود التي تمنع تطويرها ومشاركتها في بناء المجتمع"

المادة /2/26: المواطنون متساوون في تولي وظائف الخدمة العامة، ويحدد القانون شروط توليها وحقوق وواجبات المكلفين بها"

المادة /3/33: " المواطنون متساوون في الحقوق والواجبات، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة"

المادة 4/33: تكفل الدولة مبدأ تكافؤ الفرص بين المواطنين

المادة /34: " لكل مواطن حق الإسهام في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وينظم القانون ذلك"

وكذلك النصوص في قانون الانتخاب ومن خلالها تستطيع التقدم إلى أي عملية انتخابية سواء لمجلس الشعب أو المجالس المحلية، فهي تستطيع ترشيح نفسها لأي انتخابات سواء الإدارة المحلية أو مجلس الشعب مثلا، ويحق لها الاعتراض على قرار لجنة الترشيح أمام اللجنة الفعلية خلال ثلاثة أيام تبدأ من اليوم التالي لإعلان أسماء المقبولين أو من تاريخ انتهاء المدة المحددة للبت في طلبات الترشيح.

يستنتج مما سبق بأن الدستور قد كفل للمرأة حق المشاركة السياسية، لكن ما يجري على أرض الواقع هو عملية إقصاء لوصول المرأة إلى أماكن صنع القرار من قبل الأحزاب أو لا حيث لا تضمن قوائمها أسماء نساء أو إذا ضمننت قوائمها فيقتصر على اسم مثلا لا أكثر وكذلك المحاربة الاجتماعية لوصول المرأة والضعف الاقتصادي بشكل عام للمرأة، وهنا يتداخل العنف الاجتماعي بالعنف السياسي، فحرمان المرأة من المشاركة مرده الأساسي هو العادات والتقاليد والنظرة النمطية المأخوذة عن النساء.

الفصل السادس: العنف الاجتماعي

تعريف العنف الاجتماعي:

يتمثل في الأفكار والعادات والتقاليد التي تستهين بكرامة المرأة وتهدد استقلاليتها وتحد من حريتها.

من أمثلته الحرمان من الميراث والوصية لأسباب اجتماعية منها عدم خروج التركة خارج نطاق العائلة، التقليل من شأن المرأة والاستهانة بقدراتها، عدم أخذ رأي المرأة في القضايا المهمة ومثال عليها التنازل عن الحق الشخصي بالادعاء به في جرائم قتل النساء (إما قتل خطأ مثال عليه حوادث السير أو القتل العمد) وذلك عن طريق الصلح الاجتماعي (عقدة الرابية).

الوصمة الاجتماعية في جرائم الاغتصاب والجرائم الواقعة على النساء بشكل عام.

للأسف لا يوجد في القانون ما ينص على مكافحة العنف الاجتماعي، وهذا العنف هو وليد المجتمع وإذا لم يقم المجتمع بمكافحة هذه الظاهرة ستبقى المرأة عرضة للعنف الاجتماعي بشكل مستمر.

كما لا يوجد إجراءات محددة يمكن أن تقوم بها المرأة من أجل التخفيف من هذا العنف كما في الحالات السابقة التي تحدثنا عنها، ولكن يمكن لها أن تقف في وجه هذه التصرفات التي تتم بمواجهتها من خلال الإصرار على إثبات أنها قادرة على التدخل في الشؤون العامة والاجتماعية وأن تبادر من خلال العمل المجتمعي والمشاركة السياسية.

مسارات سلام
نحو مجتمع تشاركي

الفصل السابع: العنف الإلكتروني

أولاً_ تعريف العنف الإلكتروني والمواد القانونية الناظمة له:

هو نوع من أنواع العنف الذي برز مؤخراً بشكل عام، حيث يجري اقترافه باستخدام أي من وسائل الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ويشمل التنمر، أو رسائل ابتزاز وتهديد، أو رسائل جنسية غير مرغوب فيها، ويتم ذلك عن طريق البريد الإلكتروني أو الهواتف المحمولة أو وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها.

نصت المادة /21/ من قانون مكافحة الجريمة المعلوماتية السوري رقم 20 لعام 2022 على:

" يعاقب بالحبس من شهر إلى ستة أشهر وغرامة من (500,000) ل.س خمسمئة ألف ليرة سورية إلى (1,000,000) ل.س مليون ليرة سورية كل من قام بواسطة إحدى وسائل تقانة المعلومات بنشر معلومات على الشبكة تتعلق بالخصوصية من دون رضا صاحبها حتى لو كانت صحيحة.

المادة /24/: " أ- يُعاقب بغرامة من (200,000) ل.س مئتي ألف ليرة سورية إلى (300,000) ل.س ثلاثمئة ألف ليرة سورية كل من قام بإحدى وسائل تقانة المعلومات بدمّ أحد الناس بشكل غير علني باستخدام الشبكة.

ب- يعاقب بالحبس من شهر إلى ثلاثة أشهر وغرامة من (300,000) ل.س ثلاثمئة ألف ليرة سورية إلى (500,000) ل.س خمسمئة ألف ليرة سورية كل من قام بإحدى وسائل تقانة المعلومات بدمّ أحد الناس بشكل علني على الشبكة، وتشدّد العقوبة لتصبح الحبس من ثلاثة أشهر إلى سنة وغرامة من (500,000) ل.س خمسمئة ألف ليرة سورية إلى (1,000,000) ل.س مليون ليرة سورية إذا اقترف الذم بحق المكلف بعمل عام أثناء ممارسته لعمله أو بسببه.

المادة /25/:

أ- يعاقب بغرامة من (100,000) ل.س مئة ألف ليرة سورية إلى (200,000) ل.س مئتي ألف ليرة سورية كل من قام بإحدى وسائل تقانة المعلومات باقتراف القذف أو التحقير بأحد الناس بشكل غير علني باستخدام الشبكة.

ب- يعاقب بالحبس من عشرة أيام إلى شهرين وغرامة من (200,000) ل.س مئتي ألف ليرة سورية إلى (300,000) ل.س إلى ثلاثمئة ألف ليرة سورية كل من قام بإحدى وسائل تقانة المعلومات باقتراف القذف أو التحقير بأحد الناس بشكل علني على الشبكة، وتشدّد العقوبة لتصبح الحبس من شهرين إلى ستة أشهر وغرامة من (300,000) ل.س ثلاثمئة ألف ليرة سورية إلى (500,000) ل.س خمسمئة ألف ليرة سورية إذا اقترف القذف أو التحقير بحق المكلف بعمل عام أثناء ممارسته لعمله أو بسببه.

المادة /26/:

1- يُعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى سنة وغرامة من (1,000,000) ل.س مليون ليرة سورية إلى (2,000,000) ل.س مليوني ليرة سورية كل من قام بمعالجة صور ثابتة أو متحركة أو محادثات أو تسجيلات صوتية عائدة لأحد الناس بوسائل تقانة المعلومات لتصبح منافية للحياء أو الحياء وقام بإرسالها له أو للغير أو عرضها عليه أو على الغير أو هدد بنشرها عن طريق الشبكة، وتشدّد العقوبة لتصبح الحبس من سنة إلى سنتين وغرامة من (2,000,000) ل.س مليوني ليرة سورية إلى (3,000,000) ل.س ثلاثة ملايين ليرة سورية إذا قام الفاعل بنشرها على الشبكة.

2- يُعاقب بالحبس من سنتين إلى ثلاث سنوات وغرامة من (3,000,000) ل.س ثلاثة ملايين ليرة سورية إلى (4,000,000) أربعة ملايين ليرة سورية كل من هدد بالنشر أو نشر على الشبكة صوراً ثابتة أو متحركة أو

دليلك للحماية من العنف

محاادثات أو تسجيلات صوتية منافية للحشمة أو الحياء عائدة لأحد الناس ولو حصل عليها برضاه، وتشدد العقوبة لتصبح السجن المؤقت من خمس سنوات إلى سبع سنوات وغرامة من (4,000,000) أربعة ملايين ليرة سورية إلى (5,000,000) ل.س خمسة ملايين ليرة سورية إذا وقع الجرم على قاصر.

هنا نلاحظ بأن قانون مكافحة الجريمة المعلوماتية قد جاء على ذكر جرائم الذم والقبح والتي نص عليها قانون العقوبات ولكن هنا حدد بأن تتم هذه الجرائم عبر وسائل الكترونية كوسائل التواصل الاجتماعي مثلاً، ثم جاء على ذكر مواد تتعلق بقيام الشخص بأفعال منافية للحشمة والحياء أو استخدام صور ثابتة أو متحركة تسيء للشخص، ونلاحظ في نصوص هذه المواد أنها عقوبتها السجن لمدة لا تقل عن خمس سنوات وغرامة لا تقل عن أربعة ملايين ليرة سورية.

وأيضاً هنا هذه المواد غير خاصة بالمرأة فقط، وإنما شاملة لكلا الجنسين وفي حقيقة الأمر النساء أكثر عرضة للابتزاز الإلكتروني ولو أنه يتم التخصيص بالجرائم المتعلقة بالنساء من الممكن أن تكون العقوبة المفروضة أشد.

ثانياً_ الإجراءات القانونية المتبعة في القانون السوري والمحاكم السورية التي يمكن للمرأة اتخاذها في حال تعرضت للعنف الإلكتروني:

في هذه الحالة يمكن للمرأة التي تتعرض لتهديد أو ابتزاز أو نشر لصور لها دون موافقتها أن تقوم بعمل لقطات شاشة للمحاادثات أو الصور وأن تظهر اسم المرسل وحسابه، بعد ذلك تتوجه إلى النيابة العامة وتقدم ادعاء شخصي ب اسم صاحب الحساب أو صاحب رقم الهاتف في حال كان غير معروف من قبلها، وتطلب في الادعاء إحالتها إلى فرع الأمن الجنائي قسم المعلوماتية وذلك من أجل معالجة شكواها ومعرفة صاحب الحساب في حال كان مجهول أو يستخدم اسم مستعار وفي هذه الحالة سيتم إحالتها لأن معرفة هذه التفاصيل تحتاج إلى عملية تقنية غير متوفرة في المحاكم لذلك حتى لو لم تطلب هي في الادعاء تحويلها إلى قسم المعلوماتية ستقوم النيابة العامة من تلقاء نفسها بتحويل الادعاء، وبعد أن يتم تحديد هوية الشخص يتم تحويله إلى المحكمة المختصة وتكون الصور التي تم التقاطها من قبل المدعية هي دليل على الجرم المقترف بحقها إضافة إلى المعلومات التي وصلت إلى المحكمة عن طريق قسم المعلومات في فرع الأمن الجنائي.

مسارات سلام
نحو مجتمع تشاركي

الفصل الثامن: العنف اللفظي

أولاً_ تعريف العنف اللفظي:

هو الذي يشمل السب والإهانات والسخرية بهدف التقليل من شأن المرأة، ويستهدف المعنفون في هذه الحالة الجوانب الأضعف والأكثر حساسية في الشخصية لابتزازها عاطفياً.

وهو ما يمكن تسميته بالذم والقذح وقد ورد في قانون العقوبات السوري ما يتناول الذم والقذح فقد جاء في المادة 375/ من قانون العقوبات السوري:

" 1: الذم هو نسبة أمر إلى شخص ولو في معرض الشك أو الاستفهام ينال من شرفه أو كرامته"

2: وكل لفظة ازدراء أو سباب وكل تعبير أو رسم يشفان عن التحقير يعد قذحا إذا لم ينطو على نسبة أمر ما.

وقد ميزت محكمة النقض السورية بين الذم والقذح بالقول إن الذم هو نسبة أمر إلى شخص ينال من شرفه وكرامته، ويشترط أن يكون الأمر المنسوب واقعة محددة يمكن المجادلة فيها نفيًا أو إثباتًا، أما القذح فيدخل به كل ألفاظ الازدراء والسباب التي تنم عن التحقير دون أن ينسب فيها ما يجرح الكرامة والاعتبار سواء محدد أم غير محدد.

مثلاً: يعتبر ذم إسناد إلى فتاة أنها تعاشر رجل معاشر غير شرعية، بينما يعتبر قذح نعت الشخص بأنه محتال أو وصف الفتاة بأنها فاسقة.

وهنا أيضاً هذه المادة غير مخصصة للنساء فقط بل هي تشمل كلا الجنسين ولا يوجد فيها مثلاً ظرف مشدد للعقوبة في حال وقع الذم أو القذح على المرأة.

ثانياً_ الإجراءات القانونية المتبعة في القانون السوري والمحاكم السورية التي يمكن للمرأة اتخاذها في حال تعرضت للعنف اللفظي:

تقوم المرأة بالتوجه إلى النيابة العامة وتقدم ادعاء شخصي تشرح فيه ما حصل معها وتدعي على من قام برميها بألفاظ نابية أو نسب إليها أمر غير محمود وتدفع سلفة الادعاء الشخصي وتذكر في معروضها من كان حاضراً عند تعرضها للذم أو القذح من أجل أن تقوم المحكمة بسماعهم كشهود ومن خلال أقوالهم تستطيع المرأة إثبات دعواها وبالتالي حصولها على حكم يصدر بحق المدعى عليه يقضي بحبسه وفرض التعويض عليه كونه ألحق ضرر بالمرأة.

نحو مجتمع تشاركي

الفصل التاسع: العنف القانوني

أولاً_ تعريف العنف القانوني:

هو وجود بنود أو نصوص قانونية في التشريعات يكون مفادها إجراءات قانونية تمييزية بين الرجل والمرأة عند تطبيقها.

تقع على عاتق الحكومات المسؤولية الرئيسية في سن القوانين وضمان مواءمتها مع الاتفاقيات الدولية لمنع العنف ضد النساء والفتيات ومناهضته وقد تم الاعتراف اعترافاً كاملاً بأن العنف ضد النساء والفتيات انتهاك لحقوق الإنسان...

المواد التي تخص المرأة في القانون السوري

أولاً_ في قانون الأحوال الشخصية:

- التمييز في عدد الشهود

المادة 12:

يشترط في صحة عقد الزواج حضور شاهدين رجلين أو رجل وامرأتين مسلمين عاقلين بالغين سامعين الإيجاب والقبول فاهمين المقصود بهما.

- التمييز في تعدد الزوجات

المادة 17:

للقاضي ألا يأذن للمتزوج بأن يتزوج على امرأته إلا إذا كان لديه مسوغ شرعي وكان الزوج قادراً على نفقتها.

المادة 20:

إذا أرادت المرأة التي لم تتزوج وبلغت الثامنة عشرة من العمر يطلب القاضي من وليها بيان رأيه خلال مدة لا تزيد عن خمسة عشر يوماً فإذا لم يعترض أو كان اعتراضه غير جدير بالاعتبار يأذن القاضي بزواجها بشرط الكفاءة ومهر المثل.

- التمييز في الولاية في الزواج

المادة 1/21:

الولي في الزواج هو العصبه بنفسه على ترتيب الإرث بشرط أن يكون محرماً.

المادة 70:

يجب على الزوجة السفر مع زوجها إلا إذا اشترط في العقد غير ذلك أو وجد القاضي مانعاً من السفر.

- تقييد حق الزوجة في العمل

المادة 73:

يسقط حق الزوجة في النفقة عند عدم وجود المسوغ الشرعي في الأحوال الآتية:

- 1- إذا منعت نفسها من الزوج
- 2- إذا امتنعت عن الانتقال إلى بيت الزوجية
- 3- إذا تركت بيت الزوجية
- 4- إذا منعت الزوج من الدخول إلى بيت الزوجية
- 5- إذا امتنعت عن السفر مع زوجها
- 6- إذا عملت خارج البيت دون إذن زوجها صراحة أو ضمناً ما لم تكن قد اشترطت في عقد الزواج خلاف ذلك.

- تمييز الرجل بإنهاء الزواج بإرادته المنفردة

المادة 85:

- 1- يكون الرجل متمتعاً بالأهلية الكاملة للطلاق في تمام الثامنة عشرة من عمره
- 2- يجوز القاضي أن يأذن بالتطبيق أو يجيز الطلاق الواقع من البالغ المتزوج قبل الثامنة عشرة إذا وجدت المصلحة في ذلك.

- عدم إنصاف المرأة في حالة الطلاق التعسفي

المادة 117:

- إذا طلق الرجل زوجته بإرادته المنفردة دونما سبب معقول، ومن غير طلب منها استحققت تعويضاً من مطلقها لا يتجاوز نفقة ثلاث سنوات لأمثالها فوق نفقة العدة، وللقاضي أن يحكم به جملة أو مقسط بحسب مقتضى الحال.

- تمييز الرجل في مراجعة المُنْطَلَقَة

المادة 118/:

- 1/الطلاق الرجعي لا يزيل الزوجية وللزوج أن يراجع مطلقته أثناء العدة بالقول أو الفعل ولا يسقط هذا الحق بالإسقاط.

- 2/ يشترط لصحة الرجعة بالقول أن تكون منجزة وأن يعلم الزوج مطلقته بها أثناء عدتها.

- زواج الحاضنة

المادة 1/137:

- "يشترط في المرأة الحاضنة، زيادةً على الشروط الواردة في الفقرة 1/ من هذه المادة، أن تكون خالية من زوج أجنبي عن المحضون إلا إذا قدرت المحكمة خلاف ذلك لمصلحة المحضون".

- التمييز في النصوص الخاصة بالإرث

المادة 1/297:

- "1 - في ميراث ذوي الأرحام مطلقاً للذكر مثل حظ الأنثيين".

ثانياً_ التمييز في قانون العقوبات:

بعض هذه المواد التي تخص الاعتداء على المرأة كجرائم الشرف أو جرائم الاعتداء على العرض كالاغتصاب والفحشاء أو الفعل المنافي للحشمة أو الخطف أو الإغواء والتهتك وخرق حرمة الأماكن الخاصة بالنساء أو الزنا جميعها متمثلة بهذه المواد سأذكرها على التالي:

- النصوص التمييزية ذات الصلة بما يُعرف اجتماعياً بجرائم الشرف والدافع الشريف

المادة 192:

(إذا تبين للقاضي أن الدافع كان شريفاً قضى بالعقوبات التالية:

.....وللقاضي فضلا عن ذلك أن يعفي المحكوم عليه من لصق الحكم ونشره المفروضين)

المادة 242:

(يستفيد من العذر المخفف فاعل الجريمة الذي أقدم عليها بسورة غضب شديد ناتج عن عمل غير محق وعلى جانب من الخطورة أتاه المجني عليه)

- التمييز القائم في النصوص الخاصة بجريمة الزنا

المادة 473:

1- تعاقب المرأة الزانية بالحبس من ثلاثة أشهر إلى سنتين

2- ويقضى بالعقوبة نفسها على شريك الزانية إذا كان متزوجاً وإلا فالحبس من شهر إلى سنة.

فيما خلا الإقرار القضائي والجنحة المشهودة لا يقبل من أدلة الثبوت على الشريك إلا ما نشأ منها عن الرسائل والوثائق الخطية التي كتبها)

المادة 474:

1- يعاقب الزوج بالحبس من شهر إلى سنة إذا ارتكب الزنا في البيت الزوجي أو اتخذ له خلية جهازاً في أي مكان كان.

2- وتنزل العقوبة نفسها بالمرأة الشريك.

المادة 475:

1- لا يجوز ملاحقة فعل الزنا إلا بشكوى الزوج واتخاذ صفة المدعي الشخصي، وعند قيام الزوجية فتتوقف الملاحقة على شكوى الولي على عمود النسب واتخاذ صفة المدعي الشخصي

2- لا يلاحق المحرض والشريك والمتدخل إلا والزوج معا

لا تقبل الشكوى من الزوج أو الولي الذي تم الزنا برضاه.

4- لا تقبل الشكوى بانقضاء ثلاثة أشهر على اليوم الذي اتصل فيه الجرم بعلم الزوج أو الولي

5- إسقاط الحق عن الزوج أو الزوجة يسقط دعوى الحق العام والدعوى الشخصية عن سائر المجرمين

6- إذا رضي الزوج باستئناف الحياة المشتركة تسقط الشكوى)

- التمييز الوارد في النصوص الخاصة بجريمة الاغتصاب

المادة 489:

1: من أكره غير زوجه بالعنف أو بالتهديد على الجماع عوقب بالأشغال الشاقة خمس عشرة سنة على الأقل.

2: ولا تنقص العقوبة عن إحدى وعشرين سنة إذا كان المعتدى عليه لم يتم الخامسة عشرة من عمره.

وهنا نلاحظ بأن الاغتصاب الزوجي الذي هو إكراه الزوجة من قبل الزوج على القيام بمعاشرته بدون رغبتها، إلى الآن لا ينظر إليه ضمن العلاقة الزوجية على أنه عنف، وإنما هو حق من حقوق الزوج بغض النظر عن رغبة الزوجة، فهو واجب عليها، ونجد أن قانون العقوبات السوري لم يعاقب عليه في المادة 489 من قانون العقوبات السوري.

- تمكين المُغتصب من تخفيف عقوبته

المادة 508:

1- إذ عقد زواج صحيح بين مرتكب إحدى الجنايات الواردة في هذا الفصل وبين المعتدى عليها يستفيد مرتكب الفعل من العذر المخفف وفق أحكام المادة /241/ على ألا تقل العقوبة عن الحبس سنتين.

ويعاد إلى محاكمة الفاعل إذا انتهى الزواج إما بطلاق المرأة دون سبب مشروع، أو بالطلاق المحكوم به لمصلحة المعتدى عليها قبل انقضاء خمس سنوات على الزواج، وتحتسب المدة التي نفذها من العقوبة.

- النصوص التمييزية التي تحد من ممارسة المرأة لبعض حقوقها الصحية والإنجابية

المادة 523:

من أقدم بإحدى الوسائل المنصوص عليها في الفقرتين الثانية والثالثة من المادة (208) على وصف أو إذاعة الأساليب الأليمة لمنع الحمل أو عرض أن يذيعها بقصد الدعاوة لمنع الحمل عوقب بالحبس من شهر إلى سنة وبالغرامة ألفي ليرة.

المادة 524:

يعاقب بالعقوبة نفسها من باع أو اقتنى بقصد المبيع أية مادة من المواد المعدة لمنع الحمل أو سهل استعمالها بأية طريقة كانت.

ثالثاً_ التمييز في قانون الجنسية:

- التمييز في منح الجنسية على أساس حق الدم

المادة الثالثة من قانون الجنسية السوري رقم 276 لعام 1969:

"يُعتبر عربياً سورياً حُكماً:

أ - من ولد في القطر أو خارجه من والد عربي سوري.

ب - من ولد في القطر من أم عربية سورية ولم تثبت نسبته إلى أبيه قانوناً".

- التمييز في إمكانية منح الجنسية للزوج

المادة 9 من قانون الجنسية السوري رقم 276 لعام 1969:

المرأة الأجنبية التي تتزوج من شخص يتمتع بالجنسية لا تكسبها إلا ضمن الشروط والأحكام المنصوص عليها في الفقرة (1) من المادة (8).

المادة 19 من قانون الجنسية السوري رقم 276 لعام 1969:

المرأة التي تتمتع بجنسية بلد عربي أو من أصل سوري أو كانت تتمتع بالجنسية العربية السورية وتتزوج من مواطن عربي سوري تصبح عربية سورية بمجرد إبداء رغبتها بطلب خطي وبقرار من الوزير.

- التمييز في إمكانية فقدان الجنسية نتيجة الزواج

المادة 12 من قانون الجنسية السوري رقم 276 لعام 1969:

"تحتفظ المرأة العربية السورية التي تتزوج من أجنبي بجنسيتها إلا إذا طلبت اكتساب جنسية زوجها وكان قانون هذه الجنسية يكسبها إياها. وإذا كان عقد الزواج باطلاً وفقاً لأحكام القوانين السورية وصحيحاً طبقاً لأحكام القانون الناظم لعقد الزواج فإنها تظل متمتعة بجنسيتها".

رابعاً_ التمييز في قانوني العمل والتأمينات الاجتماعية:

المادة 5 من القانون رقم (17) لعام 2010 المتعلق بتنظيم العمل في القطاع الخاص والتعاوني والمشارك والتي تنص على أنه:

"أ- لا تسري أحكام هذا القانون على:

3- أفراد أسرة صاحب العمل الذين يعولهم فعلاً.

المادة 164 من القانون رقم 56 لعام 2004 المتعلق بتنظيم العلاقات الزراعية والتي تنص على أنه:

"يستثنى من تطبيق أحكام هذا القانون ما يلي:

ج- الاستثمارات العائلية القائمة بين أفراد العائلة الواحدة وهي الاستثمارات الزراعية التي يعمل فيها صاحب العمل الزراعي وأفراد عائلته بصورة مشتركة وتشمل العائلة: الزوج والزوجة، الأصول والفروع، الأخوة والأخوات وأولادهم، الأصهار".

المادة الثانية من القانون رقم 92 لعام 1959 الخاص بالتأمينات الاجتماعية والتي تنص على أنه :

"ثانياً: لا تسري أحكام القانون على:

ج- أفراد أسرة صاحب العمل العاملين لديه والذين يعولهم فعلاً".

خامساً_ التمييز بين النساء الخاضعات لقوانين عمل مختلفة بشأن عدد الولادات التي تُبرر منح إجازة الأمومة:

المادة /53/ من القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم 50 لعام 2004 والمادة 121 من قانون العمل رقم 17 لعام 2010 اللتان تنصان على منح المرأة العاملة إجازة الأمومة عن ثلاث ولادات فقط.
المادة 21 من قانون تنظيم العلاقات الزراعية رقم 56 لعام 2004 لا تُحدد عدد الولادات لمنح المرأة العاملة إجازة الأمومة.

التمييز بين النساء الخاضعات لقوانين عمل مختلفة بشأن مدة إجازة الأمومة

الفقرة /أ/ من المادة 53 من القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم 50 لعام 2004 والفقرة /أ/ من المادة 121 من قانون العمل رقم 17 لعام 2010

حددا مدة إجازة الأمومة بـ 120 يوماً عن الولادة الأولى وبـ 90 يوماً عن الولادة الثانية وبـ 75 يوماً عن الولادة الثالثة، وتخفف هذه الإجازة إلى النصف في حال وفاة المولود.

الفقرة /أ/ من المادة 21 من قانون تنظيم العلاقات الزراعية رقم 56 لعام 2004 حددت مدة إجازة الأمومة بـ 75 يوماً دون تمييز بين الولادة الأولى وغيرها، وأيضاً دون تخفيضها في حال وفاة المولود.

التمييز بين النساء الخاضعات لقوانين عمل مختلفة بشأن المدة التي تُمنح خلالها الأم العاملة إجازة لإرضاع طفلها: الفقرة /د/ من المادة /53/ من القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم 50 لعام 2004 حددت المدة التي تُمنح خلالها الأم العاملة إجازة لإرضاع طفلها باثني عشر شهراً.

المادة 22 من قانون تنظيم العلاقات الزراعية رقم 56 لعام 2004 حددت المدة التي تُمنح خلالها الأم العاملة إجازة لإرضاع طفلها بثمانية عشر شهراً.

المادة 123 من قانون العمل رقم 17 لعام 2010 حددت المدة التي تُمنح خلالها الأم العاملة إجازة لإرضاع طفلها بأربع وعشرين شهراً.

التمييز بين النساء الخاضعات لقوانين عمل مختلفة بشأن مدة إجازة الأمومة الإضافية التي تستحقها الأم العاملة.

الفقرة /هـ/ من المادة /53/ من القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم 50 لعام 2004 والفقرة /هـ/ من المادة 121 من قانون العمل رقم 17 لعام 2010 حددت مدة إجازة الأمومة الإضافية التي تستحقها الأم العاملة بشهر واحد بدون أجر.

الفقرة /ب/ من المادة 21 من قانون تنظيم العلاقات الزراعية رقم 56 لعام 2004 حددت مدة إجازة الأمومة الإضافية التي تستحقها الأم العاملة بشهر مأجور بنسبة 80 في المائة وشهر آخر بدون أجر.

سادساً_ التمييز في قانون التأمينات الاجتماعية بصدد المعاش التقاعدي

المادة 90 من في قانون التأمينات الاجتماعية. إذ جاء فيها:

" يستمر صرف الحصة المنتقلة من المعاش للمستحقين وفق الآتي:

- 1- للأرمل مدى الحياة أو لحين التحاقه بعمل أو مهنة.
- 2- للأرملة مدى حياتها أو لحين زواجها أو التحاقها بعمل أو بمهنة".

ثانياً_ الإجراءات القانونية المتبعة في القانون السوري والمحاكم السورية التي يمكن للمرأة اتخاذها في حال تعرضت للعنف القانوني:

للأسف فيما يتعلق بالعنف والتمييز الواقع على المرأة ضمن نصوص المواد القانونية على اختلافها لا يمكن للمرأة أن تسلك طريق محدد فهي ملزمة بالامتنال لأحكام القانون، ولكن يمكن من خلال المناصرة على تعديل هذه القوانين من قبل النساء الفاعلات ومن قبل منظمات المجتمع المدني والحوارات وورشات العمل واستهداف صناع القرار في هذه المسألة والضغط عليهم قد يتم تعديل هذه المواد كما هو الحال في المواد التي تم تعديلها سابقاً.

مسارات سلام
نحو مجتمع تشاركي

توصيات:

سن قانون خاص بتجريم العنف ضد المرأة وحماية ضحاياه

الاطلاع على تجارب الدول الأخرى للاستفادة من التشريعات العربية التي يمكن مناقشتها

- تعديل النصوص التمييزية ضد النساء في كافة القوانين
- توفير الحماية القانونية في أماكن العمل
- السرعة باتخاذ الإجراءات بحق مرتكب فعل العنف
- تخصيص نيابة عامة خاصة بقضايا المرأة والأسرة
- تدريب كوادر وعناصر الشرطة على آلية التعاطي مع قضايا العنف ضد النساء
- إدراج مواد خاصة تجرم التحرش في أماكن العمل
- إنشاء مراكز إيواء لحماية النساء من العنف الجنسي والجسدي والإعلان عنه بشكل تصل إليه النساء بسهولة من خلال توضيح طريقة التواصل
- تخصيص خطوط ساخنة لاستقبال شكاوى النساء
- اقتراح تبني كوتا خاصة بالمرأة في قانون الانتخابات
- اقتراح تبني كوتا خاصة بالمرأة في قانون الأحزاب
- تعزيز دور منظمات المجتمع المدني التي تعنى بقضايا النساء وإشراك أعضاء هذه المنظمات وخاصة الحقوقيين/ات للمساهمة في وضع قانون خاص يجرم العنف ضد المرأة
- إدراج رسائل إيجابية في الأعمال الدرامية تحت على مناهضة العنف ضد المرأة
- إلغاء كافة التحفظات الموضوعية على اتفاقية السيداو وتضمينها في القانون الوطني

خاتمة:

بعد أن تم استعراض أشكال العنف المختلفة وآلية التعاطي مع كل نوع من هذه الأنواع سواء من الناحية النفسية أو القانونية، نلاحظ بأن القانون السوري يفتقر إلى تشريعات محددة وشاملة لحماية المرأة من العنف، ويعتمد بشكل كبير على قانون العقوبات للنص على تجريم العنف الجسدي أو الجنسي مثلاً على الرغم من أنه قانون عام وغير مخصصة عقوباته للمرأة فقط، وإن هذا القانون قاصر وغير قادر على حماية المرأة من أشكال العنف المختلفة، ولا يتضمن تدابير وقائية أو تدابير للحماية أو المساندة، وكذلك يفتقر إلى وجود إجراءات سريعة يمكن للمرأة أن تتخذها في حال تعرضها للعنف بمختلف أشكاله.

قائمة المصادر والمراجع:

المصادر:

- الدستور السوري الصادر عام 2012
- قانون العقوبات السوري
- قانون أصول المحاكمات الجزائية
- قانون مكافحة الجريمة الإلكترونية
- قانون الأحوال الشخصية السوري

المراجع:

- الدليل إلى تشريعات متوافقة مع النوع الاجتماعي /الجندر/ لسيلفيا سوتي والدكتور إبراهيم دراجي وسلسبيل قليبي.
- العنف ضد المرأة في المجتمعات العربية (مجموعة من المؤلفين)
- دليل التشريعات المتعلقة بالعنف ضد المرأة الصادر عن الأمم المتحدة في عام 2010
- بحث قانوني بعنوان العنف ضد المرأة في القانون السوري إعداد المحامية منار مونس

مسارات سلام
نحو مجتمع تشاركي